السياسة الدولية والإقليمية للمياه المشتركة دراسة حالة سد اليسو التركي))

م. امال وهاب
مدرسة المشكلات السياسية واللغة الانكليزية
كلية القانون والعلوم السياسية/جامعة كركوك
E-MAIL:- amalwahab12@yahoo.com

المقدمة:-

ترسخ أقتناع لدى المجتمع الدولي في عصرنا الحاضر بأن الماء يعتبر من أهم الموارد الطبيعية على الاطلاق ، وقد كثرت الكتابات التي تناولت الجوانب القانونية لأستخدامات مياه الأنهار الدولية في غير الأغراض الملاحية والمياه الدولية بوجه عام (سطحية كانت او جوفية) وقد جهد الباحثين في مختلف الأختصاصات (السياسية ، الاقتصادية ، الهيدرو لوجية .... الخ) وتبارت أقلامهم في التعبير عن التداعيات الخطيرة والأثار الفادحة لظاهرة شح المياه العذبة نتيجة الظروف مناخية كانت (ظاهرة الأحتباس الحراري ، قلة الأمطار .....الخ) او بيئية (صب المخلفات الصناعية في مياه الأنهار ، الأشعاع ... الخ) او سياسية نتيجة سياسات الأحتكار من قبل دول المنبع الى دول المجرى و المصب ، كل هذه العوامل وغيرها ساهمت في تناقص حصة الفرد من الموارد المائية في أغلب البلدان مع تزايد عدد السكان بمعدلات كبيرة وقد أكد أغلب الباحثين والمتخصصين بقضايا وشؤون المياه ما يمكن أن يكون لهذه الظاهرة – شح المياه – التي باتت تتفاقم بأيقاع سريع من أثار وعواقب على

التنمية المستدامة وما قد ينجم عنها من صراعات دولية في المستقبل قد لايكون بعيدا . وعلى الرغم مما جنحت اليه بعض الكتابات من تهويل ومبالغة في تضخيم من أحتمالات الصراع والحروب بسبب المياه وأغفالها النظر في الأحتمالات الكبيرة للتعاون بين الأطراف المعنية لتجاوز الكثير من الخلافات بما لايفتح ابوابا للصراع في البلدان المتشاطئة، الأ أن الضرورة تستدعي بنا الأعتصام بالموضوعية والتمسك بأهداب الواقع لأدراك تداعيات نقص الموارد المائية ورسم الأستراتيجيات الملائمة لسد العجز المائي والسعي لأحاطة وتقويض سياسات الأحتكار للأنهار الدولية – السدود والخزانات الكبرى – وما قد تخلفه من فرض نفوذ وهيمنة وضغوط أقتصادية وما شابهها من قبل دولة المنبع الى دول المجرى والمصب ، حيث أن مثل هذه الظاهرة لايمكن تجاهلها او التهوين من أثارها لأنها أضحت أحدى حقائق العصرالراهن من جهة وأحدى قضايا الأمن القومي من جهة أخرى .

واذا كان شح المياه العذبة قد أصبح مشكلة فأن على العراق أن يولي أهتماما متزايدا لموارده المائية ومما أسهم في أزدياد هذا الأحساس بهذه المشكلة عاملان رئيسان يتمثل أولهما في وجود العراق ضمن مناطق الحزام الجاف أضف لذلك أن الموارد المائية الأساسية – دجلة والفرات – التي تتدفق الى العراق تنبع من منابع خارجية – تركيا – فالعراق اذن يمثل دولة المصب وبذلك تثار قضايا التنازع على الحقوق مع الدول المجاورة أما بالنسبة لما يتوافر لدى العراق من مياه محلية – المياه الجوفية – فأنها قليلة وشحيحة في أغلب أراضيه .

اما العامل الثاني ، يتمثل في ما قامت به تركيا من أنشاء المشاريع المائية الكبرى على نهري دجلة والفرات وآخرها سد اليسو التركي وماتحاول تركيا لحاقها أن تقوم به من عملية تنموية أقتصادية وصناعية وزراعية كبيرة وبفترة قياسية وذلك لضمان اللحاق بركب الأتحاد الأوربي الذي يفرض على تركيا أن تقوم بعملية تصحيح لأقتصادها الذي كان يعاني من التضخم وسوء الأدارة ولقد

حققت خطوات هامة وقفزات اقتصادية كبيرة في هذا المجال الا أن هذه العملية لاتكون مشروعة اذا كانت على حساب جيرانها والدول المتشاطئة معها العراق وسوريا او مخالفة للقانون الدولي المعني بالأنهار الدولية .

أشكالية البحث :-

أن الأشكالية الأساسية في مجال الأنهار الدولية تتمثل في أن أية مشاريع تقيمها دول المنبع ستكون نتائجها نقصان المياه في دول المجرى والمصب – الحاق الضرر – وهنا تتمحور الأشكالية الأساسية حول تحكم تركيا في منابع نهري دجلة والفرات من خلال المشاريع والسدود النهرية التي أقامتها على هذين النهرين وهذا الوضع سيؤثر بلاشك على مشاريع التنمية في كل من العراق وسوريا ، ولذلك تستدعي الضرورة الى التعرف على مؤثرات وتداعيات المشاريع التركية وأهمها سد اليسو الذي شيد أخيرا من قبل الحكومة التركية وأثره على سلامة الأمن المائي في العراق في ظل العجز المائي والأحتياجات الحالية والمستقبلية .

فرضية البحث :-

أن أستراتيجيات أدارة المياه الدولية قد تخرج عن سيطرة قانون العلاقات الدولية الى مجال السياسات النفعية وهذه السياسات من شأنها ان تتجاذب بها القوى المنافسة للأستيلاء على منابع المياه ولاسيما العابرة للحدود فقد اكدت أغلب الدراسات السابقة أن الحروب على الموارد الطبيعية والموارد الخام (الماء – النفط – الغازوالمعادن) ستحدد في أحيان كثيرة مقومات السياسات العامة على المستوى المحلي / الوطني والأقليمي والدولي ، وستوحد الرأي العام العالمي وتشحذ الهمم والعزائم للأقتتال من أجل هذه الموارد النادرة والغير قابلة للتجديد وفي ظل

المبـادئ العامـة والخاصـة فـان الميـاه تمثـل الحضـارات ورمزالاسـتقرار والامـن والرفاهيـة والّليـة مـن ّاليـات التنميـة المسـتدامة . [1] وفـي ظـل السياسـات التركيـة المفرطـة فـي إنشـاء السـدود والمشـاريع المقامـة علـى نهـري دجلـة والفـرات نطـرح التساؤلات الاتية :-

- مـاهي أهـم المبـادئ والابعـاد النظريـة لأصـول التعامـل مـع ألانهارالدوليـة (لـدول المنبـع والمجـرى والمصـب) ؟ مـاهي أهـم الاتفاقـات الدوليـة التـي نظمـت علاقـة البلدان المتشاطئة ؟

-مـاهي تـأثيرات السـدود والمشـاريع الدوليـة مـن قبـل دولـة المنبـع الـى دول المجـرى والمصـب ؟وهل سـتؤدي الـى عـدم الانصـاف فـي توزيـع الميـاه ؟ هـل سـتؤدي الـى نشوب نزاعات دولية ؟

- مـا مـدى انسـجام المشـاريع والسـدود التركيـة علـى نهـري دجلـة والفـرات مـع مبـادئ القـانون الـدولي للـدول المتشـاطئة ؟ هـل سـتسـاهم هـذه المشـاريع فـي تعزيـز الوضـع السياسي والاقتصادي التركي ونفوذها الاقليمي ؟ هل يعد سد اليسو التركي مشروع تنـاغم ام تضـاد مـع واقـع الأمـن المـائي فـي العـراق ؟ هـل سـيؤدي سـد اليسـو الـى تذبذب كمية المياه في العراق ؟ وهل سينعكس سلبا على طبيعة المشاريع العمرانية والتنمويـة العراقيـة ؟ واخيـرا مـاهي السـبل والسياسـات العامـة الكفيلـة لتجـاوز أزمـة الأمن المائي في العراق ؟

1-عدنان حسين الحاج ، التحدي الحضاري – رسالة في السلام والأنماء لمواجهة كافة التحديات ، مؤسسة الرحاب الحديثة ، 1998 ، ص 280 .

مفاتيح كلمات البحث :-

أستند التحليل العلمي على مفردات علمية لأصول الأنتفاع بالمياه الدولية المشتركة ومنها العدالة المائية، السدود، الأنهار الدولية، العجز المائي، التنمية المستدامة ، الأمن المائي والغذائي ،الجيوسياسية مبادئ القانون الدولي للمياه المشتركة ، مبادئ الفقه الأسلامي لاستعمال المياه، الأستراتيجيات الحمائية والوقائية لأدارة أزمة المياه .

منهجية البحث :-

أعتمدت جهود البحث في محورها الرئيس على المنهج النظري وقد شملت تعريف المبادئ والأسس التي حددت ماهية البلدان المتشاطئة وحققت ذلك من خلال الرجوع الى القواعد الدولية العامة للمياه المشتركة وأيضا الأستناد الى المراجع المحكمة لتعضيد البحث بالأسهامات العلمية التي تناولت الموضوع بصورة مباشرة اوغير مباشرة ، كما أعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي الذي ركز على الأتفاقيات الدولية للبلدان المتشاطئة ضمن أطر وصيغ قانونية . كما أعتمدت الدراسة ايضا على المنهج الأستقرائي التحليلي لما يتمتع به هذا المنهج من تعميم للحالات الخاصة (كمشروع سد السيو التركي) في تصنيفها العام (عدم الأضرار او وقف الضرر وفق قواعد القانون الدولي للبلدان المتشاطئة) . كما أعتمدت الدراسة والبحث على المنهج السلوكي وتحليل سلوك صانع القرار التركي وتحديد العوامل المؤثرة في صياغة السياسة الخارجية التركية وتأثيرها على النهر وحوضه من خلال وضع الاهداف والادوات هذا بجانب ذلك أعتمدت الدراسة على منهج تحليل النظم نظرا لما يوليه هذا المنهج من اهمية بتحليل المدخلات والمخرجات وأثر البيئة الداخلية والخارجية على السلوك الخارجي فضلا عن دراسة وتحليل التغذية العكسية لتداعيات وانعكاسات السدود على الأمن المائي – في

ظل سياسات النفوذ والأحتكار الدولي لدول المنبع وقد تمت دراسة حالة تركيا أنموذجا .

المحور الأول :- المبادئ العامة للمياه الدولية المشتركة في البلدان المتشاطئة (النهر الدولي)

أخذت مشكلة المياه تتصدر هموم العالم وتشير الدراسات الى أن أكثر من خمس سكان العالم يعانون من ازمة توفير المياه ، وأن حروب المستقبل ستكون من أجل السيطرة على مصادر المياه ومنابعها ،حيث تستهلك معظم دول العالم كميات أكثر من مواردها المائية ، اما بسبب أرتفاع نسبة الكثافة السكانية ومعدل النمو فيها ،وكذلك أستخدام طرق ري جائرة الى جانب الأرتفاع غير المسبوق في درجات الحرارة .....الخ. على نحو أصبحت معه المياه سلعة نادرة ، ومن بين (263) حوض نهر على مستوى العالم هناك أكثر من (200) حوض يفتقر الى التنسيق والتعاون بين الدول المطلة عليه . [1]

ولأهمية المياه في النشاط البشري ، نجد أن جميع الحضارات القديمة نشأت حول ضفاف الأنهار وبالقرب من مصادر المياه ، هذا الأمر الذي يفسر تحول حيازة المياه وحسن التصرف فيها وضمان تدفقها الى أهم تحدي واجهه الأنسان ولاسيما منذ بدء تلك الحضارات.

وللتركيز على المبادئ العامة التي تنظم تقسيم حيازة وادارة المياه بين الدول المتجاورة تجدر بنا الضرورة الى التمييز بين الأنهار الوطنية والأنهار الدولية .

الأنهار الوطنية ، هي التي تقع من منابعها الى مصابها وجميع روافدها في أقليم دولة واحدة ، كنهر التايمز في بريطانيا ونهر السين في فرنسا . ويخضع النهر الوطني لسيادة الدولة التي يجري في أقليمها ، ولها وحدها حق تنظيم الأستفادة من مياهه لأغراض الزراعة والصناعة ولها أن تقصر الملاحة فيه على بواخرها وحدها .[2]

1. عصام العطية ، القانون الدولي العام، الطبعة الخامسة، كلية القانون ، جامعة بغداد ، 1992،ص233.
2. المصدر نفسه ،ص234

اما الأنهار الدولية ، هي التي تفصل او تجتاز أقاليم دولتين او أكثر وتباشر كل دولة سيادتها على الجزء الخاص من النهر الذي يجري في أقاليمها . ولكنها تتقيد بأن تراعي مصالح الدول الأخرى التي يمر بها النهر ،وبصفة خاصة فيما يتعلق بالأنتفاع المشترك بمياه النهر لأغراض الزراعة والصناعة وبالملاحة النهرية الدولية . ومن تلك الأنهار الدولية نذكر منها نهر الدانوب ، الراين ، النيل، دجلة والفرات.

ويهتم القانون الدولي بالأنهار الدولية من ناحيتين ، الأولى من حيث الملاحة فيه. والثانية من حيث أستغلال مياهه في شؤون الزراعة والصناعة .[1]

وقد حل محل وصف النهر الدولي وصف جديد وهو نظام المياه الدولية المشتركة ،ويقصد به تلك المياه التي تتصل فيما بينها في حوض طبيعي متى أمتد أي جزء من هذه المياه داخل دولتين او أكثر . ونظام المياه الدولية يشمل المجرى الرئيس للمياه ، كما يشمل روافد هذا المجرى سواء أكانت هذه الروافد من الروافد الأنمائية للمياه أم من الروافد الموزعة لها .

ولقد أستقر الفقه الدولي على أنه يجب أن يحدد حوض النهر تحديداً من شأنه أن يشمل الحوض تلك الوحدة الجغرافية والطبيعية التي تكون مجرى مياهه والتي لها أثر في تحديد هذه المياه من حيث الكم والكيف ، ومن حيث التحكم جريان مياهه ،وفي طبيعة نظامها وذلك بغض النظر عن أحجام هذه المياه او قربها او بعد عن الحدود الدولية ، ويكفي في الفقه الدولي الحديث أن يكون أحد روافد النهر دولياً كي يعد حوض النهردولياً.[2]

مما لاشك فيه أن أستغلال الأنهار الدولية ، وتحديد حصص المتشاطئة للنهر يتعين أن يتما وفقا للأحكام العامة للقانون الدولي المكتوبة والمستقرة عرفا مالم تكن هناك أتفاقيات خاصة ثنائية او أجماعية بين دول مجرى النهر تنظم هذه الأمور حيث تكون لها الاولوية في التطبيق أخذا بمبدأ قدسية العهود والمواثيق الدولية

ولما كان الواقع يشير الى أختلافات لاحصر لها في الظروف والأعتبارات المحيطة بكل نهر دولي عن سواه فأنه يكون من البديهي الأ تكون هناك قواعد قانونية دولية موحدة تصلح للتطبيق على الأنهار الدولية في آن واحد أانما قواعد عامة يأخذ منها ذوو المصلحة مايرونه ويدعون مايرونه غير ملائم ومن ثم فقد كان العرف الدولي هو المصدر الأكثر قدرة على تقديم هذه القواعد العامة .

والحق أن ثمة مجموعة من القواعد القانونية العامة التي تنظم أستغلال الأنهار الدولية نشأت في سياق العهد الدولي ثم تأكدت في الأتفاقيات الدولية من خلال أحكام القضاء كما شهدت الممارسة الدولية العديد من الأتفاقيات التي أعترف أطرافها صراحة او ضمنا بالحقوق المتساوية للأطراف فيما

يتعلق بأستخدام مياه النهر الدولي والأستفادة منه . [3] وهنا تستدعي الضرورة الى مراجعة أهم المبادئ العامة والمرجعيات الأساسية في الأتفاقيات الدولية للمياه المشتركة من جانب كما وتستدعي الى دراسة وتحليل الضوابط الدولية في أقامة السدود على الأنهار الدولية وموقف القانون الدولي منها .

1- عصام العطية ، مصدر سبق ذكره ،ص334.

2- حامد سلطان ، القانون الدولي العام في وقت السلم، الطبعة الثالثة ،دار النهضة العربية ، القاهرة،1968،ص533.

3- صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1995 ، ص 867 .

اولا :- القواعد الدولية للأنتفاع بالمياه المشتركة وضمان تدفقها في البلدان المتشاطئة .

تنطبق المبادئ العامة للسياسة الدولية والأقليمية وقواعد القانون الدولي على المياه الدولية المشتركة ، كما تنطبق على موضوعات أخرى وأهمها حسن الجوار ، وعدم الأضرار بالغير والأنسجام القانوني مع الذات ، وتنفيذ الألتزامات القانونية بحسن النية والتعاون الدولي وعدم التعسف بأستعمال الحق (الأخطار بالمشروعات المزمع انجازها) وحل المنازعات بالطرق السلمية والتفاوض عند الخلاف وقواعد الدبلوماسية ..... الخ ومن أهم الأسس الخاصة بالمياه الدولية مبدأ الأستخدام الأمثل و المنصف والمعقول للمياه الدولية ، ومبدأ المساواة في حق أستعمال المياه وغيرهما .

وتقوم دراسة قواعد المياه الدولية المشتركة على خمسة أسس في أستخدام الأنهار الدولية وهي كالآتي :-

1- الأنتفاع والتعاون الدولي ، التنمية المستدامة لكلا الطرفين او الأطراف دول المنبع ودول المصب ، قد ساهم كل من أعلان ستوكهولم حول التنمية البشرية (1972) وريو دي جانيرو حول البيئة والتنمية (1992) وجدول أعمال القرن 21 (Agenda 21) بدور أساسي في تطوير الأسس السياسية والقانونية للمياه الدولية المشتركة فقد حاول المبدأ (21) من أعلان ستوكهولهم والمبدأ الثاني من أعلان ريو حسب الفقه الدولي أن يحدثا التوازن بين حقوق الدول في السيطرة على مواردها الطبيعية الأقليمية (السيادة على الثروات الوطنية) ومسؤليتها عن عدم جواز الحاق الضرر بالبيئة خارج حدودها الأقليمية وواجب الأخطار والتعاون في المجال البيئي (السيادة المقيدة) وهي قواعد أساسية للقانون الدولي العرفي في هذا الحقل من حقوق المعرفة البشرية. [1] ويمكن الأشارة أيضا الى أن المبدأ

الأول من أعلان ستوكهولم والمبدأ الثالث من أعلان ريو ركزا على حقوق الأجيال الحالية والقادمة – التنمية المستدامة – مما يدل على عدم جواز أستنفاد وأستنزاف الموارد الموجودة وخوض الحروب بشأنها بل العمل على مناصفتها وأستغلال الموارد المائية بين مختلف الأجيال .

1- هشام حمزة ، الأنتفاع المشترك بمياه الأنهار الدولية في ضوء القانون الدولي للمياه مع دراسة خاصة للنظام القانوني للأنتفاع المشترك بالموارد المائية بحوض النيل ، أطروحة دكتوراه غير منشورة مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة القاهرة 2011 ، ص376 .

2- الحفاظ على البيئة .

وأشار المبدأ الثاني من أعلان ستوكهولم (1972) الى أنه يتعين الحفاظ على الموارد الطبيعية للأرض بما في ذلك الهواء والمياه من أجل الجيل الحاضر والأجيال القادمة ..... الخ . ويوجب المبدأ السابع أن تتخذ الدول جميع الخطوات الممكنة لمنع تلوث البحار المقاربة الأحترازية ويجب بحسب المبدأ الثالث من أعلان (1992) اعمال الحق في التنمية حتى يفي بشكل منصف بالأحتياجات الانمائية والبيئية للأجيال الحالية والقادمة اما المبدأ (24) فيقر بأن الحرب بحكم طبيعتها تدمر التنمية المستدامة ولذلك يجب أن تحترم الدول القانون الدولي الذي يوفر الحماية في أثناء النزاع المسلح وأن تتعاون الدول في زيادة تطويره عند الأقتضاء .[1]

وفي مجال أتخاذ الأحتياطات الأحترازية (الوقائية) من أجل تفادي الأضرار التي قد تلحق بالموارد ذات الطبيعة المدنية خصص الميثاق العالمي للطبيعة (قرار الجمعية العامة) رقم (37 /7) بتاريخ (28/ تشرين الاول / 1982) المبدأ الخامس للحديث عن حماية الطبيعة من التدهور الناتج عن الحرب او الأنشطة المعادية الأخرى ، والمبدأ (20) للحديث عن وجوب تفادي الأنشطة العسكرية التي تظر بالبيئة وبحسب بعض الفقهاء يشكل الميثاق أول وثيقة أدمجت مفهوم التنمية المستدامة في ثناياها وهذا يعني أهمية الحفاظ على البيئة للأجيال القادمة . [2]

1- راجع جدول أعمال القرن 21 ، أنظر موقع منظمة الامم الممتحدة :
http://www.unep.org/Arabic/conferences/wssd/agenda21/chapter-octoberq,2012180.pdf),accessed

2- شكراني الحسين ، العدالة المائية من منظور القانون الدولي ، رؤى أستراتيجية ، العدد الرابع ، مركز الأمارات للدراسات والبحوث الأستراتيجية ابوظبي ، 2013 ، ص14 .

وتأكيد للمقارنة الوقائية ، تحدث المبدأ (15) من أعلان (ريو 1995) عن أهمية أن تأخذ الدول من أجل حماية البيئة بالأجراءات الوقائية ، اما أتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي (1992) فقد تطرقت الى التدابير الوقائية في ديباجتها .

وفي تقرير للجنة الدولية للصليب الأحمر الى الجمعية العامة للأمم المتحدة في أكتوبر 1992 حول حماية البيئة في أثناء النزاعات المسلحة ذكرت اللجنة بالنهج الوقائي كمبدأ معترف به في القانون الدولي الذي يهدف أساسا الى تفادي وقوع الأضرار البيئية وأكدت من خلال التقرير أنه يجب عدم التمسك بعدم اليقين العلمي لتأجيل تطبيق الأجراءات الوقائية .

3- حقوق الأنسان في المياه*

أشارت الاتفاقيات (المعاهدات) الدولية الخاصة بحقوق الأنسان لقضايا المياه كأتفاقية حقوق الطفل (1989) في المادة (24) الفقرة (2) التي تطالب الدول الأطراف بمكافحة الأمراض وسوء التغذية عبر توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النقية والمادة (27) الفقرة الثانية التي تتحدث عن تأمين ظروف المعيشة اللازمة لنمو الطفل .

وأتفاقية ألامم المتحدة للقضاء على جميع اشكال التمييز ضد المراة (1979) في المادة 14 الفقرة الثانية / ح (يكفل للمراة الحق في الامداد بالكهرباء والماء والنقل والمواصلات)

اضف لذلك فقد أعتمدت الامم المتحدة على مقارنة حقوق الأنسان للتعاطي مع المياه وهو مايبين جليا من خلال دراسة قرارات للجمعية العامة للامم المتحدة وجهود

لجنة الحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية التابعة للأمم المتحدة . فقد أتخذت الجمعية العامة للأمم المتحدة خطوات لابأس بها في المجال المائي اذا أصدرت قرارها رقم 292 / 64 بتاريخ 28 يوليو 2010 بخصوص حقوق المياه والصرف الصحي ، وأقرت فيه بأن الحق في الحصول على مياه شرب مأمونة ونقية والصرف الصحي حق من حقوق الأنسان ولابد منه للتمتع التام بالحياة وبجميع حقوق الأنسان .

*يتظر :- للمعاهدات الدولية بالحق الأنساني في المياه الى المواد 20, 26, 46 من أتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب (1949) والمواد 85 , 89 , 127 من أتفاقية جنيف حول معاملة المدنيين في أثناء الحرب (1949) والمادتين 54 , 55 من البروتوكول الأضافي الأول الملحق بأتفاقية (جنيف) 1977 والمادتين 5و 14 من البروتوكول الأضافي الثاني 1977 ، الملحق بأتفاقيات جنيف ، شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص 82 .

وتهيب الجمعية العامة بالدول وبالمنظمات الدولية تقديم الموارد المالية وبناء القدرات ونقل التكنلوجيا وبخاصة للدول النامية وتحميل الدول مسؤولية تحقيق الأهداف الأنمائية للألْفية الثالثة مع العلم بأهمية الدخول المنصف لمياه الشرب المامؤنة والنقية كمكون أساسي ضمن تحقيق حقوق الأنسان كافة . ولم تكتف ألامم المتحدة بألاشارة الى حقوق الأنسان في المياه فحسب بل كثفت لجانها ومنها لجنة الأمم المتحدة للحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية في بيان قواعد العدالة والأنصاف في موارد المياه الدولية ، فقد أكدت اللجنة المشار أليها في أعلاه الى الحق في الأستهلاك المنصف للمياه وينبغي في أثناء التوزيع أعطاء الأولوية للحق في الأستعمالات الشخصية والمنزلية وأتاحة الفرصة أمام المجتمعات كافة دون تمييز للتمتع بالحق في الماء لأنه يشكل أحد العناصر الأساسية للبقاء . [1] وأعتبرت اللجنة أنه ينبغي التعامل مع المياه كسلعة أجتماعية وثقافية لا كسلعة أقتصادية بالدرجة الأولى وينبغي تحقيق أستدامة المياه بما يضمن حقوق الأجيال الحاضرة و المقبلة ، ولم يغب عن اللجنة التعبير عن رفضها التمييز من التمتع بالحق في المياه او أعاقة التمتع به على قدم المساواة لذلك دعت الدول الى أتخاذ التدابير اللازمة لأزالة التمييز القائم بحكم الواقع .

1- شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص84- 85 .

وقد تعددت الجهود الأممية في أبراز قضايا العدل والأنصاف بمناسبة تناولها قضايا المياه والمشكلات التي تترتب عنها فقد أعترف أعلان مار ديل بلاتا (Mar Del Plata) (14 – 25 مارس 1977)

الصادر عن الأمم المتحدة في ديباجته بالحق في المياه وأن للجميع الحق في الحصول على المياه الصالحة للشرب وتلبية الأحتياجات الضرورية وسارت (أجندة القرن 21) (1992) وجدول أعمال المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (القاهرة 5 – 13 ايلول 1994) في المنحى نفسه . [1]

4- عدم ألحاق الضرر

أستخدمت لجنة القانون الدولي أصطلاح الضرر الجوهري في مفهوم واقعي موضوعي ، فيجب أن تكون هناك قدرة على أثبات الضرر بأدلة موضوعية ويجب أن يكون هناك انتقاص حقيقي من الأستخدام اي أثر ضار له بعض العواقب مثلا على الصحة العامة او الصناعة او الأموال او الزراعة او البيئة في الدول المتأثرة ولذا فأن الضرر الجوهري هو ذلك الضرر الذي لايكون طفيفا او قابلا لأكتشافه بالكاد ولكنه ليس بالضرورة جسيما ، وبالرغم من أن غالبية الوثائق الدولية لاتقدم الحماية للدولة النهرية الا اذا بلغ الضرر مبلغا معينا من الأهمية ومن الأصطلاحات التي تستخدم في هذا الصدد للتعبير عن الضرر الجوهري او المهم تعبيرات كبيرة Substantial وجوهري Significant و محسوس sensible وملموس Appreciable وعلى الرغم من ان هذه التعبيرات تنطوي على بعض الغموض أو المعايير الذاتية فقد خلصت لجنة القانون الدولي الى أن تعبير ملموس Appreciable هو افضل الاصطلاحات حيث أنه يوفر أكبر قدر

من الموضوعية ، الا أن اللجنة عدلت في القراءة الأخيرة للنصوص عن تعبير الملموس مفضلة تعبير الجوهري significant لوصف الضرر . [2]

1- http://www.internationalwaterlaw.org/bibliography/un /mar-del plata - report. pdf >,accessed july22,2013

2- صلاح الدين عامر ، أتفاقية الأمم المتحدة لقانون أستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية ، مجلة السياسة الدولية ، العدد (157) ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والأستراتيجية ، القاهرة ، 2004 ، ص 107.

وقد تضمنت العديد من الأتفاقيات الدولية للدول المتشاطئة بنود وفقرات في تجديد معنى الضرر وقواعد تجنبه ، ونذكر من بين أهم تلك الأتفاقيات والتي توافق دراسة بحثنا الأتفاقية الموقعة بين ايطاليا وسويسرا في 17 / أيلول 1955 بشأن تنظيم بحيرة لوجا نو تنص في المادة العاشرة منها على أنه اذا قامت الأطراف بتشييد أو تغيير أي من الأشغال الهندسية المدنية فأن عليها أن تكفل منع أي تعطيل لتنظيم البحيرة أو تدخل فيه أو أي ضرر يصيب الضفة التي تخص الدولة الأخرى .

5- الأخطار المسبق

يعتبر الأخطار المسبق هو أحدى صور مبدأ التعاون النهري بين دول الحوض الواحد بأعتباره من الأجراءات المائية ومن بينها السدود بقصد تحقيق الأستخدام الأمثل وعدم ألحاق الضرر بمصالح الدول الأخرى وينشأ الألتزام بالأخطار المسبق عندما تعزم أحدى دول الحوض المشترك على أدخال أستخدام جديد لمياهه أو أضفاء تعديل على أستخدام موجود فعلا يكون من شأنه التأثير سلبا على باقي دول الحوض او أحدها ، فهنا يجب عليها أخطار تلك الدول بالأعمال والأجراءات التي تزمع أتخاذها ، كما يجب عليها في الوقت نفسه أن تزودها بكافة البيانات المرتبطة بها ، [1] وذلك حتى يتسنى للدول محل التأثير دراسة هذه الأعمال بشكل وافي وفي غضون فترة زمنية تمكنها من الوقوف على مدى ذلك التأثير على نحو مرض وقد قدرت أتفاقية الأمم المتحدة بشأن الأستخدامات غير الملاحية للمجاري المائية لعام 1997 الوقت المناسب بحوالي ستة أشهر ويمكن مدها لمدة مماثلة وذلك وفقا لأحكام المادة الثالثة عشرة من تلك الأتفاقية ،[2] ويلاحظ أنه يجوز أن تزيد مدة الأخطار المسبق عن المدة الواردة بنص المادة الثالثة عشرة المشار أليها ويعني ذلك أن نص المادة أستهل بعبارة (مالم يتم الأتفاق على خلاف ذلك)

الأمر الذي يعطي للدول الحق في زيادة هذه المدة وهو الأمر الذي يرسخ لطبيعة قانون المياه الجديد التي تزيد من قيم التعاون بين دول الحوض الواحد في أطار أحترام مبادئ حسن النية وحسن الجوار وعدم التعسف في أستخدام الحق مع مراعاة ذاتية وخصوصية كل حوض نهري الأمر الذي يقود هذا المقام الى التأكيد على أن ألاخطار المسبق يأخذ أنواعا عديدة :- [3]

1- مصطفى عبد الرحمن ، قانون أستخدام الأنهار الدولية في الشؤون الملاحية دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1992 ، 365 .

2- المصدر نفسه ، ص 369.

3- صالح عطية سليمان ، أحكام القانون الدولي في تامين البيئة البحرية ضد التلوث أطروحة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة الأسكندرية ، 1982 ، ص60 .

– قد يكون مجرد الأعلام بالتدابير المزمع أتخاذها .

– قد يكون التزاما وقائيا تاتي قبل دخول دول الحوض في مرحلة التنازع فيما بينها . – قد يكون الأخطار فرصة للتشاور والتفاوض بين دول الحوض حول تنفيذ تلك التدابير . مما سبق يعتبر الأخطار المسبق من المبادئ والألتزامات المهمة في مجال أستخدام مياه الأنهار الدولية التي يجب أن تتقيد بها دول الحوض الواحد ، بأعتبارها أداة لتوثيق أواصر التعاون بين تلك الدول مما يعود بالنفع على كل دول الحوض ويتمثل ذلك في تحقيق الأستخدام الأمثل والرشيد لتلك المياه في ضوء أضهار حسن النية وحسن الجوار ، ومن ثم فالأخطار المسبق يهدف الى رعاية النظم الأيكولوجية ومعايير الحماية البيئية للنهرالدولي ، فضلا عن ضمان مشاركة جميع الدول في تقييم أثار تلك ألانشطة على البيئة النهرية ، مما يقود الى تحقيق التوافق بين مصالح دول الحوض التي ربما تكون متضاربة من الناحية الظاهرية .

ثانيا :– نظريات الأنتفاع بالأنهار الدولية في غير شؤون الملاحة تحرص الدول التي تجري في أقاليمها انهار دولية على أبرام أتفاقيات دولية مع دول حوض النهر الدولي تستهدف تنظيم الأنتفاع بمياه النهر الدولي في غير شوؤن الملاحة وذلك بعد أن تنوعت أوجه الأنتفاع بتلك المياه تنوعا كبيرا من ري وزراعة وكهرباء ..... الخ وقد تعددت تلك الاتفاقيات وأدخلت عليها التعديلات وكانت تستهدف أقامة نوع من التوازن بين مصالح مختلف الدول الواقعة في حوض النهر، أضف لذلك أن المجتمع الدولي قد سعى الى صياغة عددا من النظريات الفقهية في هذا الشأن نذكرها منها :– [1]

1– **نظرية السيادة الأقليمية المطلقة للنهر The theory of absolute territorial sovereignty** ومؤدى هذه النظرية أطلاق يد دولة المنبع في التصرف في مياه النهر التي تمر بأقليمها دون اي أعتداء بحقوق الدول المتشاطئة

الاخرى للنهر الدولي وتعرف هذه النظرية ايضا بنظرية هارمونharmon الذي كان نائبا عاما للولايات المتحدة عرض لهذه النظرية ليعتمد عليها في مذكرة قانونية أعدها في عام 1895 بشأن النزاع بين الولايات المتحدة والمكسيك حول نهر ريو Rio Grande وقد عدلت الولايات المتحدة ذاتها عن هذه النظرية التي ينبذها الثقات من فقهاء القانون الدولي وتجدر الاشارة الى ان هذه النظرية تعد السلطة المطلقة هي الأساس الذي تتصرف عليه الحكومة التركية حاليا بشان دجلة والفرات كما سنراها في الصفحات اللاحقة .

2- **نظرية الوحدة الاقليمية المحدودة The Theory of limited territorial Integrity** وهي نقيض النظرية السابقة وهي لاتسمح للدول النهرية بأستخدام مياه النهر على نحو يخل بحقوق الدول النهرية الأخرى ، وكذلك لاتسمح لأي دولة نهرية بأدخال اي تعديل على النهر على نحو يؤدي الى المساس بحقوق الدول الأخرى وقد ظهرت بين النظريتين السالفتين نظريات أخرى حاولت التوسط بينهما من أبرزها:-

---

1- صلاح الدين عامر ، مصدر سبق ذكره ، ص103 .

أ- نظرية الوحدة الاقليمية المحدودة The Theory of limited territorial integrity

وتقوم هذه النظرية على أساس أن لكل دولة نهرية الحق في أستخدام مياه النهر التي تمر بأقليمها ، ولكن مع مراعاة حقوق الدول الأخرى بحيث يكون أستخدام الدول النهرية لمياه النهر التي تمر بأقاليمها غير ضار او مؤثر على حقوق الدول النهرية الأخرى . ويشير الفقه الى نظريات مستمدة من القانون الخاص مثل حقوق الأرتفاق ، وإساءة أستعمال الحق والملكية المشتركة وغيرها لتبرير او تفسير القيود التي ترد على حق الدول النهرية في أستخدام مياه النهر المارة بأقليمها وتحضى هذه النظرية بتأييد جانب كبير من الفقه .

ب- نظرية وحدة المصالحThe Theory of Community of Interest

وتمثل هذه النظرية أكثر النظريات الفقهية تطورا ، وتقوم على أساس تجاهل الحدود السياسية بين الدول النهرية ، والنظر الى النهر في مجموعه بوصفه حوضا واحدا Basin يشكل وحدة اقتصادية وجغرافية واحدة . و على أساس أن النهرمن منبعه الى مصبه يشكل Hydrogaphical Basin وتحظى هذه التظرية بتأييد فقهي واسع النطاق وقد وجدت تطبيقات علمية في أتفاقية حوض بحيرة تشاد الموقعة في 22/ حزيران1964 وأتفاقية حوض نهر النيجر في 25 / تشرين الثاني 1964 وأتفاقية حوض نهر السنغال في 17 / كانون الاول/ 1975 .[1]

1- صلاح الدين عامر ، مصدر سبق ذكره ، ص 104 .

وقد أخذت بهذه النظرية المحكمة الدائمة للعدل الدولي ومحكمة العدل الدولية كما أخذت بها ايضا هيئة التحكيم في حكمها بشأن النزاع بين فرنسا وأسبانيا حول مياه بحيرة لانوكس Lanoux في 16 / تشرين الثاني / 1957. [1]

ويمكن القول أن ثمة مبادئ تنظم الانتفاع بمياه الأنهار الدولية نظر اليها الفقه الدولي بوصفها من المبادئ الواجبة الأحترام ومنها وجوب أحترام ماسبق للدولة النهرية الأتفاق عليه والتسليم بحق كل دولة في الحصول على الكمية ذاتها من المياه التي كانت تحصل عليها من قبل ووجوب مراعاة التوزيع العادل لمياه النهر ومبدأ عدم الأضرار بالدول النهرية الأخرى والزام الدول التي ترغب في تعديل معدلات الأنتفاع بمياه النهر من خلال أقامة سد او تحويل مياه النهر بالدخول في مفاوضات مع الدول الاخرى في هذا الشأن او أخطارها المسبق على الأقل فضلا عن مبدأ التعاون بين الدول النهرية وحماية البيئة النهرية والحفاظ عليها . [2]

3- قواعد هلسنكي

أقرت جماعة القانون الدولي International Law Association في أجتماعها في هلسنكي في عام 1966 ماعرف بقواعد هلسنكي بشأن أستخدامات مياه الأنهار الدولية وهي القواعد التي نظر اليها بوصفها قواعد القانون الدولي القائمة في هذا الشأن والتي تحكم الأنتافع بمياه الأنهار الدولية مالم يكن هناك أتفاق بين دول حوض النهر الدولي على تنظيم الأنتفاع على نحو معين او في حالة وجود عرف أقليمي خاص بين هذه الدول في هذا الشأن وقد عنى الفصل

الثاني من هذه القواعد بقواعد الأستخدامات العادلة لمياه النهر الدولي وقد أكدت المادة الرابعة من هذه القواعد حق كل دولة من دول حوض النهر الدولي في المشاركة بالأنتفاع بمياه النهر على نحو معقول وعادل . وحدت المادة الخامسة بعض المعايير المعقولة والعادلة في الأنتفاع بمياه النهر الدولي على النحو الآتي :- [3]

1- صلاح الدين عامر ، مصدر سبق ذكره ، ص 104 .

2- مساعد عبد العاطي شتيوي ، الضوابط القانونية الحاكمة لأنشاء المشروعات المائية على الأنهار الدولية ، دراسة تطبيقية على حوض النيل ، آفاق افريقية المجلد (1) ، العدد (39) ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2013 ، ص87- 88.

3- عبدالهادي العشري ، الأختصاص في حماية البيئة البحرية من التلوث ،أطروحة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة الزقازيق ، 1988، ص65 .

1- جغرافية حوض النهر وضمنها أمتداد مجرى النهر او فروعه في أقليم كل دولة من دول الحوض.

2- النظام الهيدرولوجي للحوض وضمنه الأسهام المائي لكل دولة من دول الحوض.

3- المناخ السائد في حوض النهر .

4- الأستخدامات السابقة للمياه في حوض النهر وضمنها بصفة خاصة الأستخدامات الحالية .

5- الحاجات الأقتصادية والأجتماعية لكل دولة من دول الحوض .

6- مدى أعتماد سكان كل دولة من دول حوض النهر على مياهه .

7- التكلفة المقارنة بالوسائل البديلة لتغطية الأحتياجات الأقتصادية .

8- مدى توافر المصادر المائية الأخرى.

9- تجنب الفقد غير الضروري في أستخدامات مياه الحوض .

10- مدى أمكانية تعويض دولة او أكثر من دول الحوض بوصف ذلك وسيلة لتسوية الخلافات بشأن الأنتفاع .

11- المدى الذي يمكن معه أشباع حاجات الدولة بغير أن ينجم عن هذا الأشباع أضرار جوهرية لدولة أخرى من دول الحوض .

مع ملاحظة أن الوزن الذي يعطي لأي معيار من هذه المعايير السابقة أنما يتحدد في ضوء مقارنته بالمعايير المتصلة الأخرى على أن توضح جميع المعايير والمؤشرات السابقة في الحسبان عند تحديد المشاركة العادلة و المعقولة .

وتجدر الأشارة من ناحية أخرى الى الأهمية الفائقة التي يثيرها موضوع تلوث مياه الأنهار الدولية بوجه خاص في الآونة الحديثة . وقد تضمنت قواعد هلسنكي المشار اليها بعض القواعد الخاصة بتلوث مياه الأنهار ووجوب العمل على مكافحته وتخفيض نسبته والقضاء عليه . وقد كانت المسؤولية عن تلويث مياه الأنهار موضوعا للمنازعات بين الدول في عدد من الحالات ، كما تضمنت أتفاقيات دولية عديدة بشأن الأنهار الدولية قواعد خاصة بحماية تلك الأنهار من التلوث كما أبرمت بعض الأتفاقيات الدولية الخاصة بحماية بعض الأنهار الدولية ضد التلوث . [1]

1- حول قواعد هلسنكي انظر موقع معهد القانون الدولي:
http://www.mpil.de/shared/data/pdf/8helsinki_rules_on_the_water_of_international_rivers_ial.pdf),accessed january 6,2012

ثالثا :- السدود والأمن المائي وموقف المجتمع الدولي .

يعرف السد بأنه أنشاء هندسي يقام فوق وادي او منخفض بهدف حجز المياه ،ويعد السد من أقدم المشروعات المائية التي عرفها الأنسان ، ويتم تصنيفها حسب أشكالها والمواد المستخدمة في بنائها ،والأهداف التي شيدت من أجلها . وهناك عدة معايير أساسية يجب مراعاتها عند بناء السدود المائية :- [1]

- عوامل التضاريس والجيولوجيا وغيرها من عوامل أخرى.
- يلزم قبل بناء السدود المائية جمع الكثير من البيانات والمعلومات المرتبطة بالموقع المراد أقامته وبعد أختيار موقع السد ينصب الأهتمام بعد ذلك على أيجاد حلول فنية بشأن تحويل المجرى الأصلي للنهر تحويلاً مؤقتاً ريثما يتم حفر الأساسات ووضع القواعد الخرسانية .
- يجب مراعاة الشروط الهندسية والجيولوجية اللازمة لبناء السدود.
- معرفة الحالة التكونية والنشاط الزلزالي لمنطقة السد .
- أجراء الدراسات الهيدرلوجية من حيث كمية الأمطار الساقطة والمياه السطحية ، وهيدرولوجية المياه الجوفية .
- الوضع الطبوغرافي وأحتساب السعة التخزينية للسد ، وقوة تحمله والقوى المختلفة المؤثرة على السدود المائية .

وقد قامت بعض الدول بأنشاء بعض اللجان والهيئات الوطنية لبناء السدود، مثل اللجنة الوطنية الأسترالية للسدود الكبيرة ((Ancold)) وتقوم هذه اللجنة بتصنيف الأخطار المحتملة قبل البدء في بناء السدود وكيفية منع او تخفيض الآثار المحتملة.

1- مساعد عبدالعاطي شتيوي ،مصدر سبق ذكره ، ص80.

أذن تعد السدود من أهم المنشآت المائية التي عرفتها البشرية في تاريخها وأقدمها وتعدد أستعمالاتها حيث تصلح لتخزين المياه والري وتوليد الطاقة الكهربائية والسياحة والملاحة وأنشاء المشروعات الصناعية الانمائية وقد تكون مؤشرا حيويا لتحقيق الأنصاف بين المواطنين عبر توفير الحق الأنساني في المياه ، وقد تؤدي الى توترات بين الدول ولاسيما في أثناء النزاعات المسلحة ، فقد حدثت تجاوزات كثيرة على مر التاريخ البشري ففي أثناء الحرب العالمية الثانية تم قصف السدود المنتجة للكهرباء وأشهرها تدميرا وقع في آذار 1943 حيث دمرت سدود أيدار (Eder) وموهن (Mouhne) في المانيا ونتج عن ذلك تدمير 125 مصنعا وأتلاف (3,000) هكتار من الاراضي المزروعة في تلك السنة و (6,500) رأس من الماشية . [1]

وخلال الحرب في فيتنام هاجمت الولايات المتحدة الامريكية السدود والحواجز المائية وصرح مندوب ما كان يعرف ب ((جمهورية فيتنام الديمقراطية)) او فيتنام الشمالية بأن الهجمات أدت الى أصابة او تدمير (661) مقطعا من الحواجز المائية في أثناء الحرب وقد عرضت فكرة المياه كسلاح ضد العراق من قبل

الباحث الأمريكي بيتر شواريز ((P. schweizer) في المجلس الأمريكي للسياسات الخارجية بغرض أقفال السدود التركية التي تسيطر على مياه دجلة و الفرات وفي السياق ذاته فأن لتركيا تأثيرها السياسي في الأمن المائي لكل من العراق وسوريا ، فالقوة العسكرية والأقتصادية لتركيا مثلا ستؤدي دورا حاسما في

تطبيق العدالة المائية فميزان القوى Balance of Power هو المحدد لحصص دول المنبع والمصب معا مما يصعب فض التنازعية المائية وفقا لقواعد القانون الدولي وأعرافه، [2] خصوصا أذا ماعرفنا الأقتراح التركي – بورصة بيع المياه – (الذهب الأسود مقابل الذهب الأزرق) بعد أقامتها مشروع الغاب وسد اليسو .

1- عبدالعزيز شحاذة المنصور ، المسألة المائية في السياسة السورية تجاه تركيا ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2000 ، ص119.

2- عبد الغفار رشدي ، القانون الدولي ، السدود والأهرام المصري ، 6 / يونيو 2013 ، (www.ahram.org.eg) .

وفي القارة الافريقية وفي ظل الحراك المصري منذ احداث 25/ يناير / 2011 أستغلت أثيوبيا الوضع وشرعت في بناء سد النهضة وتعتزم مستقبلا بناء سدود أخرى وهو مما سيؤدي الى حجب حصص من المياه المستحقة عن السودان ومصر او وقووع حوادث في حال أنهيار هذا السد . [1]

وأمام هذا الوضع غير المنصف وغير العادل في أقامة السدود على الأنهار ، ثمة من يطالب بوضع ضوابط وقيود صارمة تصل الى فرض الأشراف الدولي على أنشاء السدود في دول المنبع كما يتطلب التعاون الدولي في مجال المياه من الدول أن لا تؤدي أنشطتها الانمائية (التي تتخذ ضمن سيادتها الأقيمية) الى حرمان الدول والمجتمعات الأخرى من القدرة على أعمال الحق في المياه للمواطن و للأغراض الانمائية الاخرى (العجز المائي) كما لايجوز أستخدام المياه ورقة أقتصادية وسياسية للأبتزاز والمساومة ، بل يجب العمل وفق مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة .

1- مساعد عبدالعاطي شتيوي ، مصدر سبق ذكره ، ص 108 .

وقد جرم القانون الدولي مهاجمة البيئة و المنشأت المائية والسدود في أوقات الحروب والازمات / فالمادة 55 / الفقرة الاولى من البروتوكول الأضافي الأول لأتفاقيات جنيف الرابعة 1977 تنص على أنه في أثناء القتال يجب مراعاة حماية البيئة الطبيعية من الأضرار البالغة الواسعة الأنتشار والطويلة الأمد . وتتضمن هذه الحماية حظر أستخدام أساليب القتال التي يقصد بها او يتوقع منها أن تسبب مثل هذه الأضرار في البيئة الطبيعية ومن ثم تضر بصحة السكان او بقائهم كما تحظر المادة (55) في فقرتها الثانية الهجمات الأنتقامية التي تشن ضد البيئة الطبيعية . [1]

وفي تعليقه على هذه ، يرى الفقه أن مفهوم البيئة الطبيعية يجب أن يتوسع ليشمل المجال البيولوجي الذي يعيش فيه السكان فالأمر لايتعلق فقط بالموارد الأساسية للحياة التي ذكرتها المادة 54 من البروتوكول ذاته كالمواد الغذائية ، والمناطق الزراعية والماء الصالح للشرب والماشية ولكن بحماية الغابات والغطاء النباتي ايضا كما ذكر في أتفاقية 10 اكتوبر 1980 بشأن منع او تحديد أستعمال بعض الأسلحة التقليدية وأعتبر فريق آخر من الفقه الغربي أنه يجب أضافة منشآت أخرى الى اللائحة كالمصانع الكمياوية ومصافي البترول بأعتبار أن قصفها يؤدي الى الأضرار بالمدنين او بالممتلكات المدنية والبيئة الطبيعية ، لذلك يستلزم الأمر أتخاذ الأجراءات الوقائية الضرورية في حال تعرضها الى القصف . ودعا الفقه الى تطبيق مبدأ التمييز بين قصف الممتلكات ذات الطبيعة المدنية (البيئة الطبيعية) والأهداف العسكرية. [2] ويمكن أعتبار المادة (55) تكملة للمادة (35) من البروتوكول نفسه ، التي تمنع في فقرتها الثالثة أستعمال مواد قد تحدث أضرارا بالغة ومستدامة في البيئة الطبيعية . وفي السياق نفسه تنص المادة (15) من البروتوكول الأضافي الثاني لأتفاقيات جنيف الرابعة (1977) على أن لاتكون الأشغال الهندسية او المنشات التي تحوي قوى خطرة ، وهي السدود

والجسور والمحطات النووية لتوليد الطاقة الكهربائية محلا للهجوم حتى وأن كانت أهدافا عسكرية اذا كان من شأن هذا الهجوم أن يتسبب في أنطلاق قوى خطرة ترتب خسائر فادحة للسكان المدنيين . [3]

1- مساعد عبد العاطي شتيوي ، مصدر سبق ذكره ، ص107.

2- المصدر نفسه ، ص 56 .

3- أحمد عبدالكريم سلامة ، قانون حماية البيئة ((دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والأنفاقية)) الطبعة الأولى ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1997، ص 43 .

وقد أعتبرت لجنة الأمم المتحدة للحقوق الأقتصادية والأجتماعية والثقافية في تشرين الثاني / نوفبر 2002 أن الحق في المياه يتضمن حماية الأشياء التي لايمكن الأستغناء عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة بما في ذلك المنشآت المائية والأمدادات وأعمال الري وحماية البيئة الطبيعية من الأضرار وضمان حصول المدنيين والمعتقلين والسجناء على الماء الكافي . [1]

مع كل ما سبق نستنتج أن مرجعيات القانون الدولي للمياه بكل صوره (الأتفاقيات الدولية ، الأعراف الدولية ، جهود الفقه والقضاء) تمنع أقامة سدود تضر بحاجات الدول المتشاطئة أنطلاقا من مبادئ سابقة الذكر، عدم الاضرار بالغير ، والحفاظ على البيئة وحقوق الأنسان والأنتفاع المتبادل والأخطار عن التلوث والمشروعات المزمع أنجازها وأحترام الأتفاقيات الموجودة .

1- شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص 86 .

المحور الثاني :- موارد المياه في العراق وأزمة سد اليسو .

يبدو للعديد من المراقبين بأن السياسات المستقبلية لمنطقة الشرق الأوسط بما فيها العراق سوف تتشكل على ضوء الأحتياجات المائية للدول ، ففي سائر أنحاء الشرق الأوسط الذي يغلب عليه الظروف المناخية الصعبة وشدة الجفاف والتي يصل فيها معدل سقوط الأمطار بين (250 ملم) و (400 ملم) سنويا وتكاد لا تسقط أي أمطار على الأطلاق على المناطق الصحراوية الشائعة . ولم يسجل سقوط (1000 ملم) او أكثر الا في جبال لبنان و المغرب – ومناطق محددة في تركيا وايران ، وبالنسبة للزراعة تمثل ندرة المياه المشكلة الرئيسة في عدم كفاية الأمطار للري حيث تحتاج الزراعة الى (400 ملم) من المياه سنوياً على الأقل بينما لايمكن أستخدام ألاراضي التي تقل فيها كمية الأمطار عن (250 ملم) سنويا الا في الرعي الجاف Rougrazing ، لكن أرتفاع معدلات نمو السكان في سائر انحاء المنطقة يكشف بجلاء الحاجة الماسة الى زيادة وتيرة التنمية الأقتصادية خاصة في الزراعة والصناعة وبالتالي فان الأستفادة من كل موارد المياه الطبيعية المتاحة وتطوير مصادر جديدة امران حيويان تماما. [1]

وفي سائر أنحاء الشرق الأوسط تولي الحكومات المعينة أولوية قصوى لسياسات المياه وتستثمر الكثير من التنقيب عن المياه وبناء مختلف أنواع السدود والخزانات وتطوير مصادر بديلة للحصول على المياه .

1- رياض حامد الدباغ ، مشكلة المياه في العراق ، مجموعة باحثين مشكلة المياه في الشرق الأوسط ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1994، ص231.

ولايمكن للتدابير المالية والوفرة النقدية وحدها توفير حل أمثل للقضاء على مشكلة الندرة المائية . فعلى سبيل المثال كلما كانت كمية الأمطار أقل يصبح من الصعب الأعتماد عليها كحل واقعي ، حيث يمكن أن يستمر الجفاف لفترات طويلة يعقبها حدوث فياضانات مدمرة ومن هنا يجب التنسيق بين كافة التدابير لضمان أستخلاص كل قطرة دون هدر كميات هائلة .

وبالتدقيق في أشكالية المياه في الشرق الأوسط بصورة عامة والعراق على وجه الخصوص لابد من التعرف على وجهين أساسين للأشكالية :- [1]

- الوجه الاول يتعلق بالوقائع الطبيعية ، لاتتطابق حدود موارد المياه الطبيعية السطحية والجوفية ، مع الحدود السياسية وقد يؤدي هذا الوضع الى التنافس او حتى الى حدوث نزاعات ، مع ذلك فهنالك حقيقة أقل وضوحا الا وهي أن أستنزاف المياه على جانب من الحدود قد يؤثر تأثيرات خطيرة على أمدادات المياه على الجانب الاخر منها . ويحفل الشرق الأوسط بالعديد من تلك النزاعات الفعلية والمحلية

- الوجة الثاني هو سياسي أستراتجي في آن واحد ،ويتعلق بطبيعة البيئة الأساسية للمياه اي المصادر الصناعية لإمدادات المياه التي يتم تدميرها في حالة نشوب عمليات عسكرية .

ويعتبر وادي دجلة والفرات من أقل الأماكن أستقرارا من ناحية العلاقات السياسية وهي منطقة مقسمة بين تركيا والعراق وسوريا ، وتمر البلدان الثلاثة بتطورات متلاحقة ويتضح من أنفاق تركيا على أنشاء المشاريع المائية مدى تقديرها للدور الحاسم الذي ستمارسه المياه في المستقبل وتعمل تركيا بشكل جاد لأنشاء مشاريع مائية كبيرة هي في حقيقيتها مشاريع ذات طبيعة جيو سياسية فالمشاريع المقامة على نهري دجلة والفرات والمزمع أقامتها تبين مدى تجاوز هذه المشاريع لأمكانيات النهر المائية. [2] وفيما يلي سيتم التركيز على سد اليسو التركي بأعتباره أحد

أهم وأحدث المشاريع المائية لدول حوض نهر دجلة وأيضاح أهمية الوفرة المائية في ظل العجز المائي الذي يعانيه العراق وضرورة دعم مكانة الدولة العراقية أقتصاديا وسياسيا في مواجهة جيرانها من جهة وتحسين وضعها الأقليمي من جهة أخرى .

1- منيب الرفاعي ، واقع مشكلة المياه بين سوريا والعراق وتركيا ، مجلة صوت فلسطين ، العدد (240) ، غزة ، 1996 ، ص 22.

2- محمود وهيب السيد ، الحقوق العربية حول منابع دجلة والفرات ، مجلة النيل ، الهيئة العامة للأستعلامات ، وزارة الأعلام القاهرة ، العدد (65) (بلا تاريخ) ، ص 77 .

اولا :- موارد العراق المائية الحالية والأحتياجات المستقبلية :-

تمثل موارد العراق المائية الحالية وفق الاتي : [1]

أ- الأمطار :- يتراوح معدل سقوط الأمطار في العراق بين (100 ملم) بالسنة في المنطقة الصحراوية وفي منطقة مابين النهرين ، وحوالي ما يقارب (300 الى 500ملم) في منطقة الهضاب ويزيد عن (800) ملم في بعض المناطق الشمالية والشمالية الشرقية ، ويختلف معدل مياه الأمطار باختلاف المناطق الطبيعية المناخية ، حيث يسيطر مناخ استوائي وقاري يتميز بصيف طويل حار جاف ومغبر في القسم السهلي من العراق .

ب- دجلة والفرات :- يبلغ طول نهر دجلة (1900كلم) من منبعه الى مصبه ، منها (1418 كلم) تجري داخل العراق ، حيث تصب فيه وعلى ضفته الشرقية والغربية عدد من الروافد هي الزاب الكبير والزاب الصغير ونهر العظيم ونهر ديالى اما نهر الفرات فيبلغ طوله (2940 كلم) تجري داخل أراضي العراق .

يتعدى الوارد المائي السنوي (80) مليار م3 في الظروف الطبيعية للأنهر قبيل أنشاء السدود والخزانات في تركيا وسوريا وتمثل الموارد المائية لنهر دجلة ورافده نحو (50 مليار) م3 مقابل (30) مليار تمثل معدل الوارد السنوي للفرات وتمثل مياه نهري دجلة والفرات الموارد الرئيسة السطحية في العراق وينطبق تعريف مجاري الأنهار الدولية تماما على نهري دجلة والفرات وبعض روافدهما وشط العرب لأن هذه الأنهار تقطع حدود بلد واحد او أكثر قبل دخولها الأراضي العراقية . تترتب على هذا الواقع نتائج و مواقف وأعتبارات قد تؤدي

بالنتيجة الى وقوف المجتمع الدولي الى جانب العراق في مطالبته بالتوصل الى حل منصف لقسمة المياه على أساس الشراكة والمسؤولية التضامنية حسب القانون الدولي أذن تتبع معظم مياه الرافدين خارج الاراضي العراقية بالنسب المبينة أدناه :- [2]

1- رياض حامد الدباغ ، مصدر سبق ذكره ، ص 231.

2- قارن مع كل من :- زياد خليل الحجار ، الأمن المائي والأمن الغذائي العربي ، المياه في الشرق الأوسط وشمال افريقيا بدائل الحروب والتنمية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، 2009 ، ص 44 ، و رياض حامد الدباغ ، مصدر سبق ذكره ، ص235 .

- دجلة 56% من تركيا

- 12 % من ايران

- 32% من داخل العراق

- الفرات 97 % من تركيا وسوريا

هناك أنهار موسمية وأخرى دائمية حدودية مع ايران كنهر الكرخة الذي يصب في هور الحويزة وكذلك نهر كارون الذي يصب في شط العرب وأنهار الطيب وروافد نهر ديالي والزاب وغيرها المشار اليها سابقا .

ج- المياه الجوفية ، تتركز معظم المياه الجوفية في أحواض المناطق الشمالية والشمالية الشرقية من العراق وفي المنطقة الصحراوية غرب الفرات وتقدر هذه الموارد الجوفية القابلة لأستثمار بحدود (2) مليار م3 كما يقدر حجم المياه التي تم تحليتها في العراق للأغراض الصناعية بحوالي (100) مليون متر مكعب .

وبالرغم من توفير المياه في العراق ، فمن المتوقع أن تتساوي جملة الحاجات مع أقصى ما يمكن الحصول عليه من الموارد السطحية قبل عام 2030 ، مما يظهر ضرورة التوصل الى أتفاقية مشتركة بين الدول . [1]

وتبين الجداول التالية الموارد المائية المتاحة وتقدير الموارد المستقبلية مع بيان الحاجات الحالية والمستقبلية والعجز المائي والفجوة المائية في العراق .

1- زياد خليل الحجار ، مصدر سبق ذكره ، ص43.

جدول رقم (1) موارد العراق المائية المتاحة منذ عام 2010– 2030 . [1]

نسبة السكان ونسبة الموارد المائية	نسبة الموارد منذ عام 2010	نسبة الموارد المستقبلية المتوقعة لعام 2030
السكان (مليون)	ما يقارب حوالي اكثر من(31) مليون نسمة	(61 , 63) مليون نسمة
الموارد المائية(مليار متر مكعب)		
الأمطار	60,000	60,000
مياه سطحية داخلية	43,650	43,650
مياه سطحية دولية من الخارج	21,000	21,000
مياه جوفية	2,000	2,000
مصادر غير تقليدية	0,070	0,1000
مجموع الموارد المائية	66,720	66,750
الأستخدامات الحالية والاحتياجات المستقبلية(مليار م3)		
منزلية	0,880	7,280
صناعية	0,200	2,910
ري	40,000	46,200
مجموع الأستخدامات المائية*	41,080	74,390
الفجوة المائية(مليار متر مكعب)	25,640	7,640 -

1– قارن مع :– زياد خليل الحجار ، مصدر سبق ذكره ، ص44 . * مع صعوبة الوصول الى هذه الاستخدامات خاصة في الصناعة.

جدول رقم (2) موارد المياه في العراق التقليدية وغير التقلدية عام 2000 . [1]

الدولة	مواردة المياه المتاحة (مليون متر مكعب/ سنة)								
	موارد تقليدية			موارد غير تقليدية					أجمالي موارد المياه
الدولة	المياه السطحية	أعادة الشحن المياه الجوفية	أجمالي المواد المتجددة	موارد غير متجددة استخلاص المياه الجوفية	الإجمالي	تحليه المياه	أعادة أستخدام المياه العادمة ومياه الصرف	الإجمالي	
العراق	70370,00	2000,00	723770,00	-------	72370,00	7,40	1500,00	1507,40	73877,40

1- الأسكوا ، قضايا المياه والطاقة في دول الأسكوا ، ديسمبر ، كانون الأول ، 2000.

جدول رقم (3) العجز في الموارد المائية في العراق. [1]

	2000		2010						2025					
الدولة														
			استمرار الوضع		الاكثر واقعية		التنمية المرتفعة		استمرار الوضع		الاكثر واقعية		التنمية المرتفعة	
	عجز	زيادة	عجز	زيادة	عجز	زيادة	عجز	زيادة	عجز	زيادة	عجز	زيادة	عجز	زيادة
العراق	---	18.91	---	10.840	---	11.786	---	14.060	---	9.270	---	2.300	---	0.100

1 – الأسكوا ، مصدر سبق ذكره .

أذن من خلال الجدول رقم (1) و(2) و(3) نلاحظ أن العراق كان ولايزال بل أنه سيعاني عجزا مائيا حتى في المستقبل القريب وهو مما يدعوا الى البحث عن طرق لأستغلال كافة موارده المائية لتمويل برامج التنمية المستدامة وتطويرها كما أن مشاريع السدود المفرطة المقامة من قبل تركيا كلها مؤشرات مهمة قد ساهمت في بلورة أزمة المياه في العراق ، يبقى أن أحد الأشكاليات الأساسية التي تضاعف أزمة المياه في العراق هي أدارة المياه وغياب المخططات التوجيهية والأسترتيجيات المستقبلية .

ثانيا / سد اليسو وتداعياته على الأمن المائي في العراق :-

من المعروف أن حضارة وادي الرافدين في العراق قامت على ضفاف نهري دجلة والفرات وأن السكان في هذه البلاد أستطاعوا بناء العديد من المنتجعات السكانية على روافد هذين النهرين فأصبحت حياتهم مرتبطة أرتباطا مباشرا ووثيقا بمياهها التي أعتبروها مصدرا للتنمية والرفاه من مختلف النواحي الأقتصادية والأجتماعية الثقافية .

من هنا نجد أن سكان العراق أخذوا يعتمدون بشكل أساسي وكبير على هذين المصدرين وخصوصا نهر دجلة لكنه في السنوات الاخيرة بدأت هذه المياه تتردى نوعيتها وأزداد تلوثها جراء قيام تركيا (دولة المنبع) بأستثمارها وبناء بعض المشاريع المائية على حوض النهر مما ترك آثارا سلبية خطيرة على السكان

القاطنين في دولة المصب اي العراق .[1] يقف في مقدمة ذلك مشروع سد اليسو الذي سوف لن تنحصر آثاره السلبية على السكان الأكراد في تركيا فقط بل تعداها لتشمل سكان العراق أيضا وفيما يلي عرض موجز عن السد .

1- قارن مع كل من : حازم البيلاوي ، وفرة في الطاقة وندرة في المياه العربية ، أدارة المياه في عالم متغير ، مجلة السياسة الدولية ، العدد (158) ، مركز الأهرام للدراسات السياسية

والأستراتيجية ، القاهرة ،2004، ص 60، و رياض حامد الدباغ ، مصدر سبق ذكره ، ص233 .

((منطقة دراسة حالة البحث)) [1]

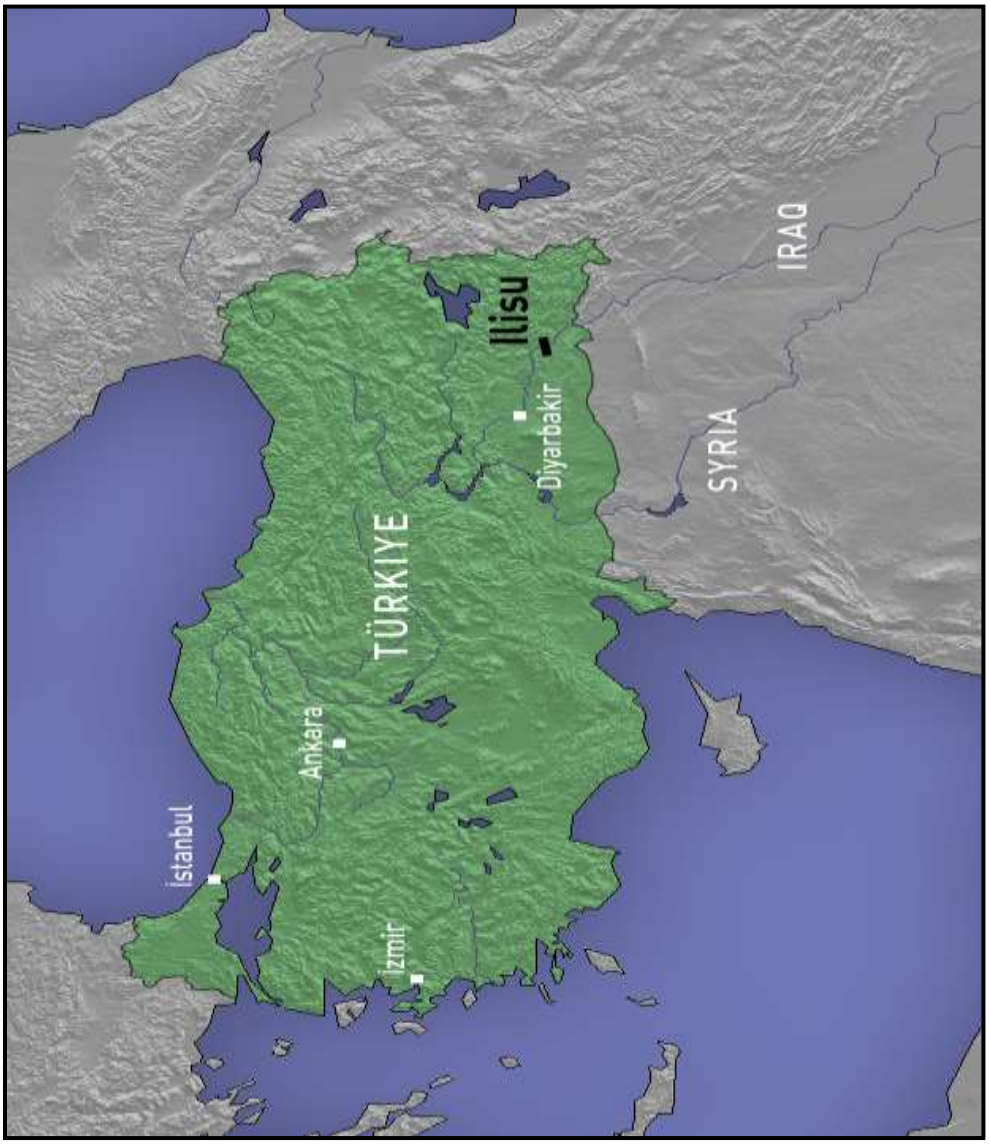

1-خارطة توضح الموقع الجغرافي لسد اليسو التركي ، منشور على موقع (www.marefa.org/index.php/)

يعتبر سد اليسو الذي بدأت تركيا في بنائه (حيث وضع رئيس الوزراء التركي رجب طيب أردوغان حجر الأساس في آب أغطسطس عام 2006) من أكبر السدود التي أقامتها تركيا على نهر دجلة ومن خلال العرض التفصيلي لبناء هذا السد ، نستطيع أن نحدد حجم التداعيات والأضرار التي سوف تلحق بالعراق جراء بنائه . يقع سد اليسو في منطقة دار غيجتين على بعد حوال(45 كم) من الحدود السورية وبكلفة تصل الى نحو (بليون ومئتين الف دولار امريكي) ويبلغ طول السد نحو (1820 م) ويصل أرتفاعه الى نحو (135م) ويعتبر سد اليسو من نوع السدود الأملائية الركامية حيث يبلغ منسوب قمته (530م) أما منسوب الخزن الفيضاني الأعلى فهو (528م) فيما يبلغ منسوب الخزن الأعتيادي للسد (525م) وأن حجم الخزن الكلي منه هو (11,40) مليار متر مكعب ، وأن المساحة السطحية لبحيرة خزان السد هي (300 كم3) ، وسيولد السد طاقه تصل الى (1200) ميكا واط وبطاقه سنوية تبلغ (3830) ميكا واط (بدل أنفاق (300) مليون دولار لأستيراد الطاقة الى المنطقة)، وسيوفر فرص عمل نحو عشرة الآف شخص كما أن مياه السد سيستفاد منها لأغراض الري وتغذية المياه الجوفية حيث سيوفر السد ري مساحات واسعة من الأراضي التركية تصل مساحتها الى مايزيد (2) مليون هكتار ومن المتوقع ان ينتهي بناء السد سنة 2013 . [1]

وعلى الرغم من تطمينات الحكومة التركية من تأثير بناء السد على العراق وسوريا الا أن مخاطر سد اليسو التركي أكبر من فوائده وذلك بسبب التداعيات الاقتصادية والفنية المتداخلة أثرها على الأمن المائي لمنطقة الشرق الأوسط بصورة عامة والعراق بصورة خاصة وفيما يلي عرض لأهم التداعيات والمخاطر السلبية لسد اليسو التركي على الامن المائي في العراق :-

1- ينظر كل من :- ريان ذنون العباسي ، مشروع سد اليسو وتأثير على الوضع الأقتصادي للعراق ، مركز الدراسات الإقليمية 5 (12) ، جامعة الموصل ، 2012 ، بدون ترقيم للصفحات . نوار جليل هاشم ، سيناريو الصراع والتعاون على المياه بين العراق وتركيا بعد إنشاء سد اليسو التركي على نهر دجلة ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (359) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 ، ص 30 .

1- تداعيات أقتصادية وأجتماعية :- وتتضح من خلال الآتي:-

أ- إنخفاض مساحة الأراضي الزراعية – الحزام الأخضر – بسبب إنخفاض واردات المياه حيث تبلغ مساحة الأراضي الزراعية التي سوف تعاني من نقص المياه حوالي (696,000) هكتار من أجود الأراضي الزراعية والتي يعتمد العراق عليها والممتدة من أقصى شمال العراق حتى جنوبه على ضفاف نهر دجلة خاصة بعد إنخفاض وارادات المياه لنهر الفرات بسبب مشروع (GAP) التي أثرت على الأراضي الزراعية في غرب العراق والفرات الأوسط ، وأزدياد معدلات الملوحة في التربة التي تعاني من مشاكل الملوحة المزمنة اذن سيتردى الوضع الأقتصادي للفلاحين والمزارعين الذين يعتمدون بصورة أساسية على مياه النهر في إرواء حقولهم ومزارعهم التي ستعاني من قلة أمدادات المياه ، الى جانب ظهور الحاجة الى الأستيراد بدلا من الأكتفاء الذاتي وشبه الذاتي لبعض المحاصيل الزراعية ، وحدوث زيادة كبيرة في معدلات البطالة الناجمة عن أرتفاع هجرة الفلاحين وإنخفاض فرص العمل بالنسبة للعاطلين منهم فضلا عن ذلك سيقضى على ثلث مساحة الأراضي الزراعية في العراق والتي تقدر بأكثر من أربعة ملايين دونم خلال السنوات الخمس والعشرين المقبلة ، مما يعني هذا حرمان مئات الآلاف من المزارعين من مزاولة أعمالهم ومهنهم الزراعية التي تعد مصدرا رئيسا لمعيشتهم الأساسية. [1] ولايقتصر الحال وحده على هولاء فحسب بل يتعداه ليشمل أيضا الصيادين الذين يعتمدون في مهنهم على صيد الأسماك حيث سيؤثر إنخفاض معدلات تصريف مياه نهر دجلة على تنمية الثروة السمكية في البلاد.

1- أحمد صبري ، حملة دبلوماسية عراقية لشرح مخاطر سد اليسو التركي على الزراعة في العراق ، جريدة الغد ،2006/11/14 منشور على موقع : (www.alghad.io.html)

ب– النزوح العشوائي :– عندما يحين موعدا إملاء خزان السد يتضرر من جراء ذلك العديد من الأفراد الموزعين في أنحاء متفرقة في البلاد (شمال – وسط – جنوب) فقد أشارت دراسات أن حوالي (5) محافظات عراقية و (13) ناحية تقع جميعها على حوض نهر دجلة وروافده الأخرى ، مما سيدفع بالسكان الى ترك مهنهم الزراعية والصناعية والحرفية والهجرة من الأرياف والقرى الى المدن وبقية التجمعات السكنية ، [1] فهذا النزوح العشوائي سوف يؤدي بمرور الزمن الى تغيير انماط وأساليب العمل الأقتصادي لهولاء الناس من أنماط منتجة الى أنماط غير منتجة وفي الوقت نفسه سينخفض الأنتاج الزراعي في الحقول الطبيعية ، وسيكون هناك تراجع ملحوظ في الثروة الحيوانية كل ذلك من شأنه أن يزيد من حجم المشاكل الأجتماعية لسكان الحوض القاطنين فيه مستقبلا .[2]

ج– أزمة الطاقة الكهرمائية والقدرة التخزينية ، حيث يؤدي أنخفاض مناسيب نهر دجلة الى توقف العمل في منظومات الطاقة الكهرمائية المقامة على طول نهر دجلة (سد الموصل ، سد سامراء) الأمر الذي يؤثرعلى النشاط الصناعي والبنى التحتية (محطات تصفية المياه ، مصافي النفط ، المستشفيات) التي تعتمد على الطاقة الكهربائية في اداء عملها ، كما يؤدي سد اليسو الى إنخفاض مناسيب الخزانات الطبيعية التي يعتمد العراق عليها في عملية خزن المياه والأستفاده منها في مواسم الجفاف(مثل بحيرة الثرثار / الحبانية) وبالتالي يجعل العراق في عوز مائي خطير

ناهيك عن تداعيات عيوب الأخطاء الفنية والهندسية بعد تشغيل المشروع عن الأعمال التخزينية التي قد تقوم بها بعض الجماعات المسلحة المناوئة للحكومة التركية وهي بأجماعها عوامل تساهم في زيادة مخاطر هذا المشروع وغيره من المشاريع المائية في تركيا على حياة ومستقبل العراق . [3]

1- سد اليسو سيضر ثلث الاراضي الزراعية العراقية ، الحياة 2006/10/4 .

2- الموارد المائية بلدنا مقبل على التصحر والجفاف ، تركيا تباشر ببناء سد يحرم العراق من نصف مياه نهر دجلة، منشور على موقع (www.iraq4allnews.dx/index.php?sec=home.)

3- قارن مع : أحمد صبري ، مصدر سبق ذكره ، بدون ترقيم .

د- تأثير الزلازل والهزات الأرضية على سلامة سكان حوض دجلة في العراق ، من المعلوم أن تركيا تقع ضمن نطاق زلزالي نشط حيث تشير الدراسات والبحوث العلمية الى أن كمية المياه المحتجزة في السدود التركية المقامة على نهري دجلة والفرات من شأنها أن تزيد من فرص حدوث الزلازل والهزات الارضية . [1] مما يتطلب ضرورة القيام بتحريك سريع من قبل العراق للضغط على تركيا من أجل الحصول على ضمانات وتعهدات تضمن حقوق العراق في التعويض عن أية أضرار وخسائر مادية وبشرية قد تحدث في حالة أنهيار أحد السدود المقامة على الحوضين خصوصا اذا ما علمنا أن هناك علامات أستفهام كثيرة تتعلق بمدى مطابقة المشاريع المائية لشروط السلامة الدولية ومنها السدود الكبيرة المقامة حاليا على نهر الفرات وهي سدود كيبان وقرة قايا و أتاتورك وكذلك سد اليسو المقام على نهر دجلة فضلا عن ذلك سيخلف سد اليسو على سكان حوض دجلة في العراق تداعيات أقتصادية أخرى بسبب الطابع الإنشائي لهذا السد فهو لن يقلل من ذروة حدوث الفيضانات العالمية المحتملة الوقوع ، وهذا من شأنه أن يؤثر بالطبع على سلامة وأمن السكان القاطنين أو الموزعين على طول أسفل مجرى النهر . [2]

2- التداعيات الصحية – البيئية :- تعد هذه المسالة غاية في الحساسية بسبب أنعكاساتها السلبية والخطيرة على البيئة والأنسان معا فأنخفاض المياه الذي سيحصل بعد بناء سد اليسو سوف يعمل على حرمان أعداد كبيرة من سكان الحوض من الحصول على مياه الشرب الكافية رغم تردي نوعيتها وزيادة معدلات

التلوث فيها جراء أحتوائها على نسب عالية من المواد الكيماوية والأسمدة المستخدمة من قبل المزارعين الأتراك وبلاشك فان التلوث سيؤدي الى ظهور العديد من الأمراض الوبائية الخطيرة بين سكان الحوض وعلى نطاق واسع وكبير خصوصا الأمراض المعدية مثل الكوليرا ، التيفوئيد ، الملاريا .....الخ .

1- ميدل ايست اولا لاين : سد تركي على دجلة يغضب السكان ، 2004/6/28 منشور على موقع

(www.middle-east-onlin.com/featnres/?id=37660.)

2 - المصدر نفسه .

أضف لذلك سيحرم سد اليسو أعداد كبيرة من السكان من مياه الشرب أسوة بالذين حرمهم مشروع (GAP) في غرب ووسط العراق اما في سد اليسو سوف يأخذ تأثير مدى أبعد حيث يمتد الى شمال العراق ، أضافة الى مشاكل الصرف الصحي الناتجة عن نقص المياه كما يؤدي أنخفاض مناسيب المياه في نهر دجلة الى تلوث نوعية المياه بعد أستكمال بناء شبكات الصرف الصحي في المدن الواقعة على نهر دجلة كما في نهر الفرات حيث بلغت نسبة التلوث حوالي (1800) ملغ / لتر في حين أن المعدل العالمي بلغ حوالي (800) ملغ. [1]

وليس هذا فحسب بل أن تداعيات السد البيئية سوف تؤثر على عملية أنعاش الأهوار حيث أن عملية أنعاش الأهوار تحتاج الى كميات كبيرة من المياه وذلك للمساعدة في عملية أحياء هذا النظام البيئي الطبيعي المتميز. [2] حيث أن أنخفاض واردات المياه في نهر دجلة وبكميات كبيرة أضافة الى النقص في نهر الفرات بسبب المشاريع التركية السابقة ((أنخفاض واردات الفرات بنسبة 90%)) سوف تؤدي الى جفاف الأهوار الطبيعية بسبب التلوث الذي يحصل لهذه المياه جراء

أنخفاض مناسيبها وأرتفاع نسب الملوحة في نهر دجلة حيث أن أراضي العراق تعاني كما ذكرنا سابقا من مشكلة ملوحة التربة والتي تحتاج الى كميات كبيرة من المياه لغسلها وأزالة الاملاح .

1- بريطانيا تدعم مشروع بناء سد على دجلة ، منشور على موقع

(www.alhramaim. com/tex/alraseed/960/qazaya/3.htm.

2- نوار جليل هاشم ، مصدر سبق ذكره ، ص 33 .

أذن فأن الأفراط في التوسع الكبير في تنفيذ المشاريع الكبرى على أعالي الانهار الدولية المشتركة ، اذا لم يكن ضمن حدود متفق عليها من شأنه أن يؤثر في المصالح الحيوية لسكان دول المصب – المجرى السفلي. [1] وبما أن العراق يصف بأنه من دول المصب فأن وارادته المائية ستفقد ما يقارب حوالي (11) مليار م3 / سنة من جراء تشغيل سد اليسو، ويعد هذا الرقم كبيرا نسبة الى الأحتياجات العراقية في المستقبل حيث تشير الأحصائيات أن موارد العراق المائية السطحية هي تقريبا (70,370,000) مليار م3 / سنة حسب أحصائيات الأسكوا ولقد أختلفت الأراء حول مصادر المياه السطحية في العراق فقد أشارات الجامعة العربية الى أن جميع المياه السطحية في العراق يبلغ (67,7) مليار م3 أما منذر خدام فيشير الى أنها (80) مليار م3 ، أما البنك الدولي فيشير الى إنها تبلغ (100) مليار م3 / سنة اما مخير ومجازي فقد اشارا الى أنها تبلغ (106) مليار م3 / سنة مع العلم أن العراق حاليا يستغل (42,5) مليار م3 سنويا من موارده المائية السطحية .

مع الأخذ بنظر الأعتبار أن أقصى مايمكن الحصول عليه من الموارد المائية العراقية هو (64,65) مليار م3 / سنة أضافة الى (2) مليارم3 / سنويا من الموارد المائية الجوفية فيبلغ أقصى مايستطيع العراق الحصول عليه من الموارد هو 66,65 مليار م3 / سنة ويوضح الجدول رقم (4) الطلب الكلي على المياه في العراق .[2]

1- أخبار البيئة : أنشاء سد اليسو على نهر دجلة سيخفف الوارد المائي في العراق الى 2006/8/27 ، منشور على موقع (www.4eco.com.html.)

2- المصدر نفسه .

جدول رقم (4) الطلب الكلي على المياه في العراق مستقبلا (مليار م3/ سنة).

(1)

البلد	القطاع	2015	2020	2025	*2030	2035
العراق	زراعي	52	55	57,84	64,3	65
	صناعي	2	3,2	4,2	5,3	6,8
	منزلي	2,8	3,2	4	4,9	5,9
المجموع		56,8	61,4	66,04	74,5	77,7

من خلال الجدول رقم (4) نلاحظ أن العراق سيعاني عجزاً مائيا دون أن يفقد أي مقدار من وارده المائي،

وفي ضل النقص الذي سيحصل في حال تشغيل سد اليسو فأن العراق ولو أستطاع أستغلال أقصى ما يمكن أستغلاله من الموارد فأنه سيعاني عجزا في المياه ، وهذا العجز يزداد مع تقدم السنوات نظراً لكون قسم كبير من الموارد المائية يأتيه من الخارج وهذا له أثر كبير في برامج التنمية المستدامة والأحتياجات المستقبلية ، وبما أن تركيا هي دولة المنبع فأن ذلك سوف يؤثر تأثير مباشر على سياسات العراق التنموية. حيث يشكل توزيع الموارد المائية وآلية التحكم بمجرى المياه الدولية من قبل دول المنبع جانبا من نزاعات سياسية أمنية بين الدول المتجاورة ، أذ تصبح النزاعات الدولية أكثر صعوبة في أحواض الأنهار الدولية المشتركة عندما تكون الدول واقعة في مناطق جافة أو تتعرض لنقص في أمدادات المياه – العراق مثالا – وأذا كانت الصراعات داخل الدول بشأن المياه يمكن أحتواءها بأتخاذ ترتيبات وأجراءات مؤسساتية فأن هذا الحل ليس متاحا بالنسبة للأشكاليات أوالمشكلات الدولية والأقليمية بأستثناء أعتراض المجتمع الدولي . أذ لاتوجد سوى عقوبات قليلة يطبقها طرف ثالث ضد الدول التي تستخف بالقوانين الدولية وأقتسام الحصص المتعارف عليها دوليا ، وعليه فأن تداعيات البعد الأقتصادي لسد اليسو التركي سيولد أزمات تنموية لأقتصاد العراق وذلك بسبب الحاجة الى الموارد المائية المستدامة والتي باتت مشتركة نتيجة الجوار الجغرافي .

1- نوار جليل هاشم ، مصدر سبق ذكره ، ص 35 .

* هذه النسب تتقارب بالزيادة او النقصان مع الجدول رقم (1) فكما هو معروف هي معدلات وأحتمالات نسبية وليست مطلقة .

3- تداعيات سياسة – أمنية :-

حتى قيام الحرب العالمية الأولى عام (1914) لم تكن هناك مشاكل سياسية او أمنية وحتى قانونية تثار حول أستخدام مياه نهري دجلة والفرات بسبب وقوع النهرين من المنبع حتى المصب تحت سيادة دولة واحدة وهي الدولة العثمانية الا أنه وبعد تفكك الكيان العثماني عام (1923) وأنفصال سوريا والعراق عن السيادة التركية بعد الحرب، أختصت تركيا بالمنبع والمجرى الأعلى لدجلة والفرات ، وأختص العراق بنهر دجلة وبالمجرى الأدنى للفرات وأختصت سوريا بالمجرى الأوسط للفرات . [1]

وتم وضع العراق تحت الأنتداب البريطاني وسوريا تحت الأنتداب الفرنسي ومن ثم عقدت بعض الأتفاقيات والمعاهدات بين تركيا ودولتي بريطانيا وفرنسا بالنيابة عن العراق وسوريا هدفها الأساس حماية مياه النهرين من أي تصرف أنفرادي لتركيا .

وقد كان أقتسام مياه الفرات موضع سوء تفاهم بين العواصم (أنقرة – بغداد – دمشق) ولم تكن العلاقات بين الدول مهيئة للوصول الى حالة مستقرة بسبب الكثير من المشكلات و على رأسها مسألة الاكراد ، ثم النزاع المستمر بين سوريا وتركيا حول لواء الأسكندرونة الذي ضمته أنقره اليها عام 1939. [2] ومع دخول القوات العراقية الى الكويت في 2/ آب / 1990 قامت الولايات المتحدة الإمريكية بحشد الدعم الدولي الإقليمي ضد العراق وبدأت تركيا تشعر بأهميتها الإقليمية عندما حدثت أزمة الخليج الثانية وأدركت أن الفرصة أصبحت سانحة لممارسة دور إقليمي في المنطقة وعدت نفسها أحد الفواعل الإقليمية البارزة على صعيد هذه الأزمة بالنظر لموقعها الجيوبوليتكي المتاخم للعراق وأرتباطاتها الإقليمية والدولية كحلف شمال الأطلسي ومصالحها ومصالح الحلف في الخليج العربي وبدأ التوتر في العلاقات بين الجارين العراق وتركيا وأيدت تركيا القرارات

الصادرة ضد العراق من قبل الأمم المتحدة وأعلنت رسميا الألتزام بها وأعلنت تركيا أيضا غلق أنابيب النفط من كركوك الى ميناء (يومر تاليك) على البحر المتوسط وقامت تركيا بحشد (10,000) جندي و (5000) أحتياطي قرب الحدود العراقية ودعم هذه القوات بـ (50) طائرة تركية (43) طائرة أوربية لمهام دفاعية وسمحت للولايات المتحدة الإمريكية بأرسال طائرات الى القواعد القريبة من الحدود العراقية التركية بعضها أعتراضية وأخرى قتالية مثال (F15) وبعضها للقصف بعيد المدى مثال

(F11) فضلا عن وجود (5000) جندي في قاعدة أنجرليك الجوية . ولاشك أن تركيا كانت تهدف للحصول على مكاسب من جراء موقفها على حساب علاقتها التاريخية مع العراق .[3]

1- وليد رضوان ، مشكلة المياه بين سوريا وتركيا ، الطبعة الأولى .شركة المطبوعات للنشر والتوزيع ، بيروت ، 2006، ص24.

2- المصدر نفسه ، 25 .

3- أندور مانجو ، تركيا والعرب بعد حرب الخليج ، الباحث العربي ، العدد (27) ، بدون دار النشر ، لندن ، 1994 ، ص77 .

ومن الأشكاليات المهمة التي تؤكد تأزم العلاقات العراقية التركية قضية الموصل وكركوك فقد نشر في كتاب عام 1994 أصدرته رئاسة الوزراء التركية وأنجزته المديرية العامة للدولة رقم (11) بعنوان (المعلومات الأرشيفية المتعلقة بالموصل وكركوك) ويعد هذا الكتاب دليلا واضحا للتوجهات والمبادئ التركية في المنطقة اما الرئيس التركي سليمان ديميرل فقد أكد بعد تسلمه رئاسة الجمهورية التركية :- (أن إقليم الموصل لم يترك للعراق بموجب معاهدة لوزان) وأضاف لقد أبلغنا الإمريكين لكن هذا المشروع لم يقر على الصعيد السياسي .[1]

1- أندرو مانجو ، مصدر سبق ذكره ، ص79.

ولا مجال لحصر الإشكاليات المتعلقة بقضايا الأكراد والمعارضة التركية ..... الخ وأثرها في تأزم العلاقات العراقية التركية والذي يهمنا هنا دراسة وتحليل دور المياه في التداعيات الأمنية والسياسية للعلاقات العراقية التركية حيث تمثل واحدة من أبرز التداعيات التي تقف حجر عثرة في علاقات العراق وتركيا ، نظرا لكون الأخيرة دولة لديها منابع ومصادر غنية بالمياه فأنه طبقا لوجهة نظرها ولسياستها المائية يمكنها الأسهام في حل أشكالية المياه عن طريق التحكم بأمدادات جيرانها (العراق وسوريا) من المياه فالأمل يتعلق بالنسبة لتركيا بأستخدام ثروتها المائية لتدخل بشكل مباشر في شؤون المنطقة وفرض نفسها كقوة إقليمية هامة لاغنى عنها في عملية أعادة تشكيل الخريطة الجيو سياسية للشرق الأوسط ،[1]

والتي تسارعت مع نشوب أحداث الخليج لعام 1990 كما ذكرنا سابقا فقد أثبتت المياه أنها سلاح ووسيلة فعالة في خدمة مثل هذه الأستراتيجية وعليه تقترح أنقرة نقل الماء الى عموم المنطقة بفضل السدود والخزانات الكبيرة المقامة على نهري دجلة والفرات ، وهذا السلوك يمثل تجاه يمهد السبيل لأسترداد مركز تركيا كدولة كبرى في المنطقة بعد أن فقدته مع تمزق أوصال الأمبراطورية العثمانية ونشأة الدول العربية المستقلة أضف لذلك رغبة تركيا في أدارة التحكم في المياه لتدعيم وتقوية دورها الجيوسياسي في المنطقة فتركيا تحاول مقايضة الماء بالنفط ولنذكر في هذا الصدد أن تركيا تستورد ما يقارب 50 % من أحتياجاتها السنوية من الطاقة وأن 25% من أنتاجها من الكهرباء يتوقف على وقود مستوردة من الدول العربية وأن فاتورة مشترياتها من النفط بلغت عام 1990 حوالي (3,5) مليار دولار.[2] اذن ترجع نشاطات تركيا في أقامة هذه السدود والخزانات بما فيها – سد اليسو – في واقعها السياسي الى أصرار وتمسك تركيا بمبادئ أستراتيجها الهيدرو سياسية الخاصة والرامية الى الأضطلاع بدور الدول الكبرى أقتصاديا وسياسيا .

ومن هنا تتضح صدق مقولة سليمان ديميرل رئيس الوزراء التركي الأسبق والذي أصبح رئيسا للدولة (1993–2000) بأن :- ((الماء ثروة قومية تنوي تركيا أستغلالها لصالحها تماما كما يستغل جيرانها العرب بترولهم وفقا لرغباتهم)) . [3]

1- فتحي علي حسين ، الموارد المائية والعلاقات الأقليمية في الشرق الأوسط ، رسالة ماجستير غير منشورة مقدمة الى كلية الأقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 1994 ، ص54 .

2- داليا أسماعيل محمد ،المياه والعلاقات الدولية (دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية) ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2006 ، ص36.

3- المصدر نفسه ، ص 39.

اذن تطمح تركيا كسب فؤائد أقتصادية جمة من خلال توظيف مشروعأتها المائية في تحقيق حلم تركيا بأن تكون سلة الغذاء للمنطقة بأسرها وتصبح في رأي بعض الخبراء من بين الدول العشرة الكبرى في العالم في مجال أنتاج الغذاء من جهة وجعل هذه المشاريع عنصرا موازيا لأهمية النفط العربي من جهة أخرى بتحقيق عائدات كبيرة من مشروع الغاب *[1] ومشروع أنابيب السلام مع اسرائيل*[2] فأ لأخير وحده يمكن أن يحقق عائدات مالية كبيرة تقدر بحوالي ملياري دولار سنويا (في حال تشغيله) نظير بيعها المياه للبلدان العربية وأسرائيل وهذا يعني عمليا مقايضة المياه بالنفط العربي الذي تستورده تركيا وعلى هذا الأساس تسعى الخطط التركية الى أفراغ سلاح النفط العرب الأقتصادي والأستراتيجي من محتواه الحقيقي من قوته الفاعلة والضاغطة في السياسة الأقليمية والدولية عبر أشهار تركيا السلاح المائي المقابل الذي يمكن أن يحد من تأثير سلاح النفط العربي ويقلل من فاعليته وذلك بالتعاون مع أسرائيل والولايات المتحدة الأمريكية .

---

*[1] يعد مشروع جنوب شرق الأناضول والمعروف بمشروع الغاب أحد مشاريع تركيا لحل مشكلة المياه وتمكين تركيا من أن تلعب دورا سياسيا وأقتصاديا في الشرق الأوسط . ومن الملاحظ أن تركيا تلقى تشجيعا ومساندة كبيرة من الدول الأوربية والأجنبية لتدعيم وتقوية مكانتها في المنطقة وتتمثل هذه الحقيقة في كون هذا المشروع يلقي قبولا من الاطراف الفاعلة في البيئة الاقليمية والدولية ، ونكتفي بهذا الصدد بأيراد أقتباس من اقوال الرئيس الامريكي الأسبق ريتشارد نيكسون ((علينا أن نشجع تركيا لأستغلال مميزاتها التاريخية والحضارية لكي تلعب دورا سياسيا وأقتصاديا في الشرق الأوسط ، واذا امكن حل مشكلة الصراع العربي - الأسرائيلي فأن مشكلة المياه تكون أهم مشكلة في المنطقة)) . راجع بالتفصيل ، ريتشارد نيكسون ، الفرصة السانحة ، ترجمة أحمد صدقي مراد ، دار الهلال ، القاهرة ، 1992 ، ص 143 .

*[2] يعمل مشروع أنابيب السلام التركية على توجيه جزء من مياه تركيا (نقل مياه نهري سيحون وجيحون) وتوجيهها الى دول الشرق الأوسط والخليج العربي ، ويعد هذا المشروع بالنسبة لتركيا مشروع المستقبل فالأمل يتعلق لها بأستخدام ثروتها المائية لتتدخل بشكل مباشر في شؤون المنطقة ، وفرض نفسها كقوة أقليمية لا غنى عنها وهامة في عملية أعادة تشكيل الخريطة الجيو سياسية للشرق الأوسط ، فليس خافيا على أحد أن التحالف التركي الأسرائيلي لهذا المشروع قد جاء نتيجة لعدة أعتبارات أهمها رغبة أنقرة في لعب دور مؤثر في النظام الأقليمي الذي يتبلور الآن في المنطقة . راجع بالتفصيل ، داليا محمد ، مصدر سبق ذكره ، ص138 – 148 .

ومن الأهمية الأشارة الى ماورد في حديث لشيمعون بيريز وزير الخارجية الأسرائيلي سابقاً عام (1991) ما نصه :-

((أن المعادلة التي ستتحكم الشرق الأوسط الجديد سوف تكون عناصرها كما يلي النفط السعودي الأيدي العاملة المصرية المياه التركية العقول الأسرائلية)) . [1]
وبالرغم من هذه المقولة المغرضة يصعب تطبيقها في الواقع حيث يوجد في البلدان العربية بما فيهم العراق عدد كبير من العلماء والخبراء والأكاديميين الذين لديهم قدرة كبيرة على التخطيط في مجالات المياه والتنمية بمختلف أشكالها كان الهدف من تدوين هذه المقولة هو أبراز ما تحدث به وزير الخارجية الأسرائيلي الأسبق شمعون بيريز آلية التفكير والتخطيط في السيطرة على المياه في الشرق الأوسط والتحكم في ثرواته.[2]

لقد أدركت تركيا منذ وقت مبكر أن مستقبلها البعيد يقوم على تنمية دورها السياسي ومصالحها مع الشرق الأوسط وليس دول الغرب الذي ظل يرفضها عضوا في الأتحاد الأوربي حتى وقت قريب وهي لذلك قد أستعدت بأستثمار مشروع الغاب الذي شمل بناء (22) سدا ، أضافة الى المحطات الكهربائية للأستفادة منها في الزراعة ولصناعة وتوليد الطاقة ومجالات أخرى وقد أضيف الى المشروع توجه تركي جديد لأستثمار واسع لمياه نهر دجلة أنطلاقا من أقامة سد اليسو الذي تم أنشاءه بالقرب من مثلث الحدود السورية – العراقية – التركية .

ويمكن القول أن الطابع السياسي هو الغالب على دوافع تركيا في تصرفاتها المائية ، حيث لاترسم تركيا سياستها المائية فقط بسبب حاجاتها الى الكهرباء وري المزروعات وأنما لأدراكها أن الماء سلاح أشد فتكا من الأسحلة النووية والبيولوجية والكيميائية معا وهو أقلها ضجيجا وأكثرها نظافة ولديها منه الكثير حيث يرى الأتراك أن بلادهم هي من أغنى دول العالم بالمياه وهي كذلك بالفعل وبالنظر الى خريطة تركيا الجيولوجية نجد أن هضبة آسيا الصغرى ليست سوى شبكة من

مئات الأنهار الكبيرة والمتوسطة والصغيرة تروي الأراضي التركية وتحولها الى غابات وسهول مزروعة وجدير بالذكر أن نهري دجلة والفرات ينبعان من تركيا أضافة الى نهر الخابور الذي يغذي شمال سوريا ويصب في دجلة بالعراق وعشرات من الأنهار الفرعية تنبع من تركيا وهكذا فأن الهضبة التركية هي مصدر رئيس للمياه والحقيقة أن تركيا ترغب في تحقيق قدر أكبر من الهيمنة الأقليمية مستقبلا مع التغلب على بعض مشكلاتها الداخلية وذلك عبر الأستخدام الواعي للأدارة المائية .[3]

1- محمود عبدالفضيل ، مشاريع الترتيبات الأقتصادية الشرق أوسطية – التصورات – المحاذير – أشكال المواجهة ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (179) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1994 ، ص 91

2- المصدر نفسه ، ص90.

3- داليا أسماعيل محمد ، مصدر سبق ذكره ، ص38 .

اذن تسعى تركيا لأستخدام المياه من خلال المشاريع المائية والخزانات والسدود التي هي ليست مجرد مشاريع تنموية بل هي في الاساس مشاريع سياسية وأمنية وأقتصادية ، اذ ترفع تركيا سلاح المياه في عملية الضغط على العراق وسوريا لتحقيق مكاسب سياسية عدة بأعتبار وحسب الرأي التركي أن المياه هي ثروة تركية خالصة ، كما هو النفط ثروة عراقية خالصة فقد مارست تركيا سياسات متابينة للتدخل في الشان العراقي الداخلي وهذا ما أكده الرئيس التركي السابق تورغت أوزال بعد حرب الخليج الثانية لعدد من الصحفيين ((علينا أن لاننسى دور تركيا فنحن من نحكم هذه المنطقة لسنوات طويلة ومن حقنا اليوم أن تكون لنا حصة عظيمة)) ومن خلال حديث أوزال أدرك العديد من المحللين أنه يسعى لضم أجزاء من الأراضي العراقية أولها ولاية الموصل أضف لذلك أن منطقة جنوب شرق تركيا تعاني فقرا كبيرا وتعيش فيها غالبية كردية وتسود فيها عملية تمرد يقودها حزب العمال الكوردستاني (P.P.K) يهدف أقامة دولة كردية او على الأقل حكم ذاتي ويلعب الفقر والتهميش دورا كبيرا في أدامة عملية التمرد فتركيا تحاول من خلال أقامة المشاريع الزراعية تطوير منطقة شرق الأناضول وتنميتها أقتصاديا ورفع معدلات دخل السكان في تلك المناطق ، وهي بذلك تقوم بإزالة أهم العناصر التي تغذي عملية التمرد وبهذا تخنق الحركة الكردية في تلك المناطق .[1]

وكمثال أخر على أستخدام تركيا للمياه كسلاح خطير في وجه جيرانها هو ما قامت به من قطع الماء لمدة شهر كامل على سوريا عام 1991 وكان ذلك بمثابة رسالة تتضمن الأعتراف بقبول إقليمي أكبر . [2]

من خلال ماتقدم فأن أنجاز تركيا لمشاريعها وسدودها سوف يضع العراق أمام واقع خطير من ناحية أنخفاض مناسيب مياه الأنهار الدولية التي طالما كانت

مصدرا من مصادر قيام الحضارات القديمة في وادي الرافدين والتي طالما أيضا شجعت شعوب هذه المنطقة بالأعتماد على الزراعة غير أن قيام السدود قد أثر على أنخفاض مناسيب المياه أن لم نقل جفافها كما حدث لنهر الخاصة . والذي كثيرا ما أعتمدت عليه محافظة كركوك في في أنعاش أقتصادهم وخصوصا في مجال الزراعة(زراعة الحنطة والشعير والذرة) غير أن اليوم أصبح نهر الخاصة بلا فائدة وذلك بفعل سياسات بناء السدود التركية .[3]

خلاصة لما تقدم أبرزت الدراسة في هذا المحور أن تركيا تسعى لدور أقليمي في الشرق الأوسط بوجه عام والعراق وسوريا بوجه خاص من خلال أعتبار المياه السلاح الرئيس بيد الأتراك وهذا ما صرح به رئيس الحكومة التركية أنذاك تورغت أوزال خلال شرحه ووصفه مشروع الغاب وأنابيب السلام عندما قال (عندما تعتمد البلدان الأخرى هذا المشروع فأن هذا يدعم الى حد كبير مركز تركيا السياسي) . وهذا يعني أن بأمكان تركيا فرض نفسها كقوة إقليمية مؤثرة على الملف الأمني لجاراتها من خلال توظيف السياسات المائية .

1- حبيب عائب ، المياه في الشرق الأوسط ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والأستراتيجية ،القاهرة ، 1996 ، ص 94.

2- علي جمالو ، ثرثرة فوق الفرات – النزاع على المياه في الشرق الأوسط – ، الطبعة الأولى ، رياض الريس للكتب والنشر، بيروت ، 1996 ، ص45.

3- نهر الخاصة يتعرض للجفاف والمساحات الخضر تتراجع في كركوك ، منشور على موقع

((www.alitthad.com/paper.php?name=news8file=article8 sid=112007))

المحور الثالث : مدى ألتزام تركيا بضوابط أقامة المشروعات والسدود المائية وفق الفقه الأسلامي وقواعد القانون الدولي .

ذكرنا في المحور الأول المبادئ العامة والدولية للمياه المشتركة على المستوى العام ، ومن الأهمية توضيح موقف المجتمع الدولي والفقه الأسلامي بأستغلال الأنهار الدولية لصالح دولة المنبع بالتركيز على قضية سد اليسوالتركي . اي تحليل السياسة المائية التركية وفق الشرائع السماوية (خصوصا بعد تولي حزب االعدالة والتنمية ذو الاتجاة الاسلامي السلطة) ووفق مبادئ قواعد القانون الدولي .

– الفقه الاسلامي .

أحتل موضوع المياه في القرآن الكريم حيزا مهما اذ بلغ عدد الآيات التي تعرضت لظاهرة الماء أكثر من ستين آية توزعت على أربعبن سورة من القران الكريم، أسهب المفسرون في شرح مضامينها ويمكننا الأستفادة منها في تحديد المستند للوضع القانوني للمياه الطبيعية وفق الفروع الاتية .

– الفرع الاول :– أسانيد كون المياه هبة من الله للأنسان ، وعناصر هذا الركن الرؤية الآتية حرص القرآن الكريم في اكثر من نص أن الذي أنزل الماء على الأرض وينزله على الدوام هو الله تعالى ، ومن تلك الآيات :–

قوله تعالى : (وأنزل من السمآء ماء فأخرج به من الثمرات رزقاً لكم) . [1]

وقوله تعالى : (وينزل عليكم من السمآء ماء ليطهركم به) . [2]

وقوله تعالى: (وهو الذي أنزل من السمآء مآء فأخرجنا به نبات كل شيءٍ) . [3]

وقوله تعالى (والله أنزل من السماء مآء فأحيا به الارض بعد موتها) . [4]

1- سورة البقرة ، الآية (22) .

2- الأنفال ، الآية (11) .

3- الأنعام ، الآية (99) .

4- النحل ، الآية (65) .

ونجد أن مايقترن مع أسناد أنزال الله للماء الى الأرض من أسناد منافع المياه للأنسان فأن دل ذلك أنما يدل على أنه سيق مساق الأمتنان والهبة فأشعر النص أن الله هو الخالق الموجه لهذه الثروة ، المنزل لها من السماء وهو المسخر لها ولمنافعها لمصلحة الأنسان.

– الفرع الثاني :– أنماط أنتفاع الأنسان بالمياه كما وردت في القران الكريم أشار القران الكريم الى أنواع متعددة من الأنتفاعات الموهوبة والمستفادة من المياه الطبيعية وأهم تلك الأنتفاعات :– تصريح القران الكريم ان المياه قد خلقت أول مادة في الكون ، قال تعالى (وهو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام وكان عرشه على المآء) . [1]

يقول المفسرون في الآية دلالة على أن العرش والماء كانا موجودين قبل خلق السموات والأرض ، ويرون أن الماء قائما بقدرة الله على غير موضع قرار بل كان الله يمسكه بكمال قدرته ، أضف لذلك في النص القراني أشارة ضرورية على ان خلق الماء الذي سبق خلق الانسان دل على أن في الماء مادة الحياة . وعليه يقال ان المخلوقات لم تخلق من عدم بل أنها مسبوقة الوجود بمادة مشابهة مركومة مجتمعة ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى (أو لم ير الذين كفروا أن السموات والارض كانتا رتقا ففتقناهما وجعلنا من المآء كل شيء حي أفلا يؤمنون) . [2]

وقد قيل أن الجعل في الآية هو الجعل التكويني (الخلق) الذي له صلة بالجعل التشريعي لما يعرف من حرص الأسلام على حق الحياة للأنسان ومادام الماء هو المادة التي تمس حاجة هذا الحق فلايجعل لأحد لكي يمسك حق الحياة على الناس

1– هود ، الآية (7) .

2– الأنبياء ، الآية (30) .

– الفرع الثالث :– أشار القرآن الكريم الى التنظيم القانوني للأنتفاع بالمياه ،قال تعالى : (ونبئهم أن الماّء قسمة بينهم كل شرب محتضر) .[1]

وفي قصة سيدنا موسى (عليه السلام)قال تعالى:(ولما ورد ماّء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون) .[2] وقوله تعالى في قوم موسى (عليه السلام) بعد أن ضرب بعصاه الحجر (فانفجرت منه أثنتا عشرة عينا قد علم كل أناس مشربهم كلوا وأشربوا من رزق الله) . [3] وفي قصة سيدنا صالح قال تعالى (قال هذه ناقة لها شرب ولكم شرب يوم معلوم). [4]

هذه الآيات تكشف لنا الجواز بل الحث القراني على تنظيم الأنتفاع بالمياه المجهولة لأستسقاء والأنتفاع ولكن القرآن يحث على المناوبة وقسمة المياه قسمة عادلة تلبي الحاجات المشروعة .

بنائا على ماتقدم ، تستدعي الضرورة بنا للأستناد الى مجموعة القوانين المستمدة من الشريعة الأسلامية والفقه الأسلامي الخاص بمبادئ الأنتفاع العام لموارد المياه وخصوصا في مسائل الشرق الأوسط بما فيها (تركيا والعراق وسوريا) بأعتبارها بلدان أسلامية قرابة خمسة عشر قرنا . ومنذ قرن ونصف كانت الهيمنة للقوانين الغربية على المستوى العالمي ، الا أن الشريعة الأسلامية لاتزال مطبقة في كثير من الدول الأسلامية بل نجد في بعض الحالات روح قانون المياه الأسلامي مدمجة في كثير من القوانين العلمانية المعمول بها ،

اذن لابد من النظر بجدية الى ماورد في الفقه الأسلامي بشأن إدارة المياه وأقامة المشاريع في تركيا وتداعياتها على جارتها العراق وسوريا ومدى الصلة الوثيقة للفقه الأسلامي بظروف الأنتفاع العام للمياه دون حكر لجهة معينة ، وسوف نجد

أن الفقه الأسلامي في مسألة إدارة والأنتفاع من المياه يضاهي من نواح كثيرة القوانين الغربية القائمة على سياسات المصالح والضغوط الدولية .[5]

1- سورة القمر ، الآية (28) .

2- سورة القصص ، الآية (23) .

3- سورة البقرة ، الآية (60) .

4- سورة الشعراء الآية (155) .

5- عبد الأمير كاظم زاهد المياحي ، المياه وأحكامها في الشريعة الأسلامية – التصور والحلول ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2003 ، ص 40- 44 .

اذ يشير أغلب الفقهاء المسلمين الى ضرورة أعتبار المياه خارج نطاق الملكية الخاصة ، ويعتبرونها ضمن المباح او المشاع ،أي مادة لايجوز أمتلاكها الا حين تكون كاملة الحيازة فاذا أدعت دولة حقها في المياه يصبح الحاكم حائزا لها او مستأمنا عليها من قبل الامة او المجتمع ، انطلاقا من قول النبي محمد (صلى الله عليه وآله وصحبه وسلم) (الناس شركاء في ثلاثة ، الماء والنار والكلاء) [1].

ومن ثم ليس من حق شخص او حاكم أن يستولي على ماء نهر او بيعه او يؤجره مدة قصيرة او طويلة ولايملك أن يفرض خراجا على ذلك المورد ولاتملك الدولة أن تفرض خراجا او ضريبة الا على ناتج أستعمال المياه اي على المحصول . وهذا ما يتناقض مع الرؤية التركية في ادارة المياه وانشاء المشاريع على نهري دجلة والفرات فلقد دأب المسؤولون الأتراك على ترديد وجهه النظر الرسمية التركية القائلة بأن (دجلة والفرات ثروة قومية خاضعة للسيادة التركية وحدها) أي أنهما نهران تركيان عابران كما أن الأتراك يعتبرون نهري دجلة والفرات نهرين عابرين للحدود الجغرافية ، وأن القانون المتعلق بأستخدام المياه العابرة للحدود وغير المخصصة للملاحة لايزال قيد التطور بغية أعداد وثيقة أطارية ، الا أن هذا القانون لم تتم صياغته بشكل كامل بعد . [2] اذن يؤكد الأتراك ليس هناك قوانين تجبرهم على أقتسام مايسمونه مجاري المياه العابرة للحدود وهم بذلك يغفلون عن الشريعة الأسلامية وباتت مبادئ حزبهم الحاكم ذو الاتجاهات الأسلامية متناقضة تماما مع سياسات حجز المياه او أستخدامها ورقة ضغط لأعتبارات سياسية وأقتصادية كما أشرنا اليها في السابق .

والمنطق الذي يقتضي في مسألة سد اليسو والمشاريع المائية التركية الأخرى أن يلجأ كل من العراق وسوريا الى نوع من المحكمات الأسلامية لحل الخلافات المائية وفقا للشرع الأسلامي الغني في هذا المجال ، خصوصا أن الدول الثلاثة المتشاطئة أسلامية .

1- عبدالأمير كاظم زاهد المياحي ، مصدر سبق ذكره ، ص74 .

2- نضال أحمد بدر بدر ، الأبعاد الجيوسياسية لمشكلة مياه حوض نهر الفرات وأثرها على العلاقات التركية السورية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، مقدمة الى كلية الأداب والعلوم الأنسانية جامعة الأزهر ، غزة ، 2012 ، ص 85 .

– الفقه الدولي

أن حجر الزاوية في القانون الدولي للمياه العذبة هو الأفتراض بأن توزيع حصص الموارد النادرة ، اذا أريد أن يكون عادلا بحيث يتجنب وقوع الصراعات يحتاج الى وسائل قانونية وليس الى الأكراه عن طريق القوة . ونلاحظ منذ البداية أن التعاون طويل المدى بين دول الحوض ذات السيادة ، خاصة حين تكون المياه نادرة يكاد يكون مستحيلا بغير وجود أطار قانوني يساند هذا التعاون ولكن القانون الدولي المنظم لعلاقات دول أحواض الأنهار لن يكون فعالا الا أذا ألتزم الأطراف أنفسهم بالقانون بأعتباره الوسيلة الأولى لتحديد الحقوق والنظر في أسباب الشكوى. [1] وقد لاحظنا في المحور الأول المبادىء الدولية العامة للمياه المشتركة وقواعد القانون الدولي في أدارة المياه المشتركة غير أن السؤال الذي يثار مجددا حول القيمة القانونية لهذه المبادئ والأتفاقيات التي أنفقت لجنة القانون الدولي ربع قرن في أعدادها ، فهل يعني عدم دخول الأتفاقية حيز النفاذ للمياه المشتركة بين كل من تركيا والعراق وسوريا ؟ أم أن هذه الجهود الحثيثة قد ذهبت أردارج الرياح شأنها شأن المسائل المائية الدولية المشتركة الأخرى .

بوجه عام فقد عرفت أغلب الأتفاقيات الدولية النهر الدولي (وفقا لقانون الأنهار الدولية) اذا كان حوضه يمر في أقاليم دول مختلفة وبهذه الحالة تباشر كل دولة سيادتها على ما يمر في أقاليمها مع مراعاة مصالح الدول الأخرى التي يمر بها النهر الزراعية والصناعية والسكانية . [2]

1– زكريا السباهي ، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية ، الطبعة الأولى ، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق ،1994 ، ص130 .

2– المصدر نفسه ، ص 125 .

كما أن أتفاقية قانون المجاري الدولية غير الملاحية لعام 1997 حددت في مادتها (11) آلية التعاون بشأن التدابير المزمع أقامتها فقد نصت هذه المادة (تتبادل دول المجرى المائي المعلومات وتتشاور مع بعضها البعض وتتفاوض حسب الأقتضاء بشأن التدابير المزمع أتخاذها على حالة مجرى دولي مائي) .[1]

كما نصت المادة (12) المتعلقة بالأخطار المحتملة لتدابير المزمع أتخاذها التي يمكن أن يكون لها أثر ضار حيث نصت هذه المادة كما مشار اليها في السابق (قبل أن تقوم دولة من دول المجرى المائي او أن تسمح بتنفيذ تدابير مزمع أتخاذها يمكن أن يكون لها أثر ضار ذو شأن على دول أخرى من دول المجرى المائي عليها أن توجه الى تلك الدولة أخطار بذلك في الوقت المناسب ويكون هذا الأخطار مصحوبا بالبيانات والمعلومات التقنية المتاحة بما في ذلك نتائج أي عمليه لتقييم الأثر البيئي من أجل تمكين الدولة التي يتم أخطارها من تقييم الأثار المحتملة للتدابير المزمع أتخاذها) . [2]

غير أن تركيا لم توجه اي أخطار الى العراق بالتدابير التي تريد أقامتها على مجرى الأنهار الدولية دجلة والفرات بذلك لم تعطي الجهات المختصة في العراق الفرصة في تقدير مخاطر أنشاء سدودها على الأنهار .[3]

أن عدم التزام تركيا بالأتفاقيات الدولية أنما ينبع من نظرتها وموقفها القانوني بشأن الأنهار حيث أن تركيا لاتعتبر نهري دجلة والفرات من الأنهار الدولية بل هي أنهارا عابرة للحدود بموجب المفهوم التركي لذا فأن تركيا تعتبر بموجب مفهوم الأنهار العابرة للحدود ثروة طبيعية تركية صرفة مثلما هو النفط المتدفق في أراضي العراق ثروة خاصة ، وهو ما أكده تصريح رئيس الوزراء التركي الأسبق (

مسعود يلماز) حين صرح (أن المياه نفطنا وأن كان هناك من يرضى أقتسام نفطه مع الأخرين فتركيا على أستعداد الأقتسام مياهها وتركيا من هذا الجانب لاتفرق بين الثروة الطبيعية الثابتة والموجودة تحت سطح الأرض والتي هي داخل السيادة الوطنية لتلك الدولة والثروة الطبيعية المتحركة والجارية الخاضعة للقسمة والمشاركة بموجب قوانين دولية صادرة من هيئات عالمية) .[4]

1- هاشم حمزة ، مصدر سبق ذكره ، ص251 .

2- المصدر نفسه ، ص257.

3- أحمد صبري ، مصدر سبق ذكره ، بدون ترقيم الصفحات .

4- نضال أحمد بدر بدر ، مصدر سبق ذكره . ص95 .

ورغم أن العديد من لجان القانون الدولي كلجنة (ILC) الصادرة في عام 1993 التي أوضحت أنه لايوجد أختلاف جوهري بين مفهومي النهر الدولي والنهر العابر للحدود ، كما أن أعتراف تركيا بأستقلال كل من العراق وسوريا عن السلطة العثمانية عام 1920 بموجب معاهدةسيفر وبذلك يجعل نهري دجلة والفرات نهرين دوليين وذلك لمرورها بأقاليم دول مستقلة ومتعددة ومعترف بها من قبل تركيا وبموجب معاهدة دولية . [1]

أن مسارعة تركيا في عملية بناء سدود على نهري دجلة و الفرات تعود الى أسباب عديدة منها :- [2]

1- فرض أمر واقع على الدول المتشاطئة معها لاتستطيع تغييرها بعد حين حيث أن استغلال تركيا للواقع السياسي الذي يخيم على منطقة الشرق الأوسط وعدم الأستقرار الذي يعاني منه العراق حفز مجلس الأمن القومي التركي ومؤسسات الدولة المعنية بالأمر للتنسيق فيما بينها والعمل على تسريع أنجاز المشاريع والسدود الجاري بنائها الآن (13 سد على نهر الفرات ، 8 سدود على نهر دجلة) بحلول عام 2023 .

1- وليد رضوان ، مصدر سبق ذكره ، ص27 .

2- قارن مع كل من : نضال أحمد بدر بدر ، مصدر سبق ذكره ، ص78 . نوار جليل هاشم ، مصدر سبق ذكره ، ص 30 .

2- تحقيق تنمية أقتصادية واسعة في مناطق تركيا الفقيرة الواقعة جنوب شرق الأناضول ومحاولة تصحيح الأقتصاد التركي والذي يعاني من التضخم وسوء الأدارة وتلبية شروط ومعايير الأتحاد الأوربي الأقتصادية للأنضمام للمنظومة الأوربية .

3- رفع دخل الدولة التركية من خلال أستغلال ألاراضي الزراعية التي سوف تدخل حيز الأنتاج الأقتصادي بعد أنشاء السدود التركية من خلال تصدير المحاصيل الزراعية الى دول الجوار ، وهنا تبرز أهمية خصوبة الأراضي الزراعية التركية مقابل الأراضي الزراعية العراقية التي تعاني من مشاكل عديدة في مقدمتها إنخفاض مناسيب الأنهار وتلوث المياه وأرتفاع نسبة ملوحة الأرض .

إذن ظهرت ملامح مشكلة جديدة لم تكن موجودة على مدى التاريخ وهي قدره دولة المنبع في السيطرة على مياه الأنهار وإستثمارها لأغراض أقتصادية بل محاولة الأستئثار بمياه الأنهار وتلويثها دون أكتراث بالحقوق المائية للدول الأخرى (المجرى والمصب) وأدى ذلك الى ظهور مايسمى السياسة المائية الدولية بل أن قدرة التكنلوجيا على سبر أعماق الأرض أدخلت القانون الدولي في حل مشكلة توزيع المياه الجوفية التي لا تعرف الحدود . والجدير بالذكر أن لجنة القانون الدولي ومعهد القانون الدولي أكدا علنا ألتزامهما بمفهوم منع الضرر الملموس بأعتباره القاعدة الأسمى التي تحكم قضايا المياه الدولية . أن كثيرين من أعضاء هذه الهيئات القانونية ومعهم عدد كبير من فقهاء القانون يعتقدون أن الأنتفاع العادل يجب أن يكون علمليا هو القاعدة الاساسية . [1]

الا أن واقع المشاريع المائية والسدود التركية سوف يضع العراق أمام واقع خطير من ناحية أنخفاض مناسيب مياه الأنهار الدولية – الضرر الملموس – التي طالما كانت مصدرا من مصادر قيام الحضارات القديمة في وادي الرافدين وعليه فأن على العراق أتباع الخطوات القانونية التي حددتها الأتفاقيات الدولية الخاصة

بالمياه وأهمها أتفاقية أستخدام المجاري المائية لأغراض غير الملاحية من خلال رفع الخلاف المائي مع تركيا الى لجنة دولية او هيئة تحكيم الدولي وفق مواد الأتفاقية الخاصة بحل الخلافات والنزاعات بشان الأنهار الدولية المادة (33) الخاصة بتسوية المنازعات والتي نصت على وجود خطوات عملية لأنهاء النزاع والمواد الملحقة بالاتفاقية التي تخص التحكيم والتي ضمنت موادها أربعة عشر آليات للتحكيم لحل الخلافات . [2]

1- زكريا السياهي ، مصدر سبق ذكره ، ص147 .

2- أحمد صبري ، مصدر سبق ذكره ، بدون ترقيم للصحفات .

خلاصة القول ، أن هذا المشروع – سد اليسو التركي – يجسد ترجمة خطيرة للموقف التركي الداعي الى أعتبار نهري دجلة والفرات نهران وطنيان تركيان وأن لتركيا الحق الشرعي في أستثمارهما وبسط سيادتها المطلقة عليهما حتى النهاية بهدف نزع الصفة الدولية عنهما فيما يخص مسألة المياه رغم مخالفة ذلك للعهود والمواثيق الدولية المتعلقة بأستثمار الأنهار الدولية .

لقد نجحت الحكومة التركية في نهاية المطاف من تأمين جميع القروض و التسهيلات المالية اللازمة لأنشاء هذا المشروع متخطية بذلك كل الحواجز والعراقيل التي أعتراضتها خلال السنوات الماضية فلم يغير أنسحاب العديد من شركات الأنشاء العالمية المكلفة بأدارة وبناء المشروع من موقف الحكومة تجاه أمكانية التفكير بألغائه أنما على العكس أزداد موقفها أصرارا وتمسكا على تنفيذه بأسرع وقت ممكن كما لم تعر تركيا أهتماما لأصوات المعارضة الدولية التي نادت بها أغلب الجمعيات والمنظمات الرسمية وغير الرسمية فهي ماضية في تنفيذ هذا المشروع وبقية المشاريع المائية الأخرى في البلاد حتى ولو أعترض العالم كله ، لأن هذا يعد في نظرها تدخلا في شوؤنها الداخلية لايجوز لأي أحد التدخل فيه مطلقا . [1]

أخيراَ أن مشروع سد اليسو لايمثل وحده الخطر القادم كما يتصور البعض بل أن هنالك مشروعا آخر أكثر خطورة وتاثيرعلى مستقبل العراق المائي وهو مشروع (اليسو – جزرة) لذا فأنه ينبغي على الحكومة العراقية التحرك سريعا لمواجه النقص المتوقع في واردات مياه نهر دجلة بعد أكتمال هذين المشروعين من أجل تدارك أخطارهما المحتملة وأنقاذ ما يمكن أنقاذه من ألاراضي الزراعية الواقعة قرب الحدود الدولية مع تركيا . [2]

1- أحمد صبري ، مصدر سبق ذكره ، بدون ترقيم الصفحات .
2- ريان ذنون العباسي ، مصدر سبق ذكره ، بدون ترقيم للصفحات .

المحور الرابع / السياسة العامة لمعالجة أزمة المياه الدولية المشتركة في العراق

وفق الأستراتجيات الحمائية والوقائية

بديهيا تتباين مستويات صنع السياسات العامة المائية (Hydro-policy Making process) بحسب أبعاد التنمية المستدامة ما بين مستويات الأنصاف الأجتماعي والفعالية الأقتصادية وحماية البيئة وتبعا لذلك تحدد فرص نجاها على المستويات المحلية والوطنية والدولية وكما مبين في الشكل رقم واحد . [1]

الأستهلاك من مياه	البعد الأجتماعي
على المستوى الدولي	الأنصاف والعدالة

شكل رقم (1) مستوى الاستهلاك من المياه والبعد الأجتماعي

انطلاقا من البعد الأجتماعي تبنى الأستفادة من المياه على أساس العدالة والأنصاف ويتحدد عبر الأنصاف داخل الجيل نفسه من جهة ومابين الأجيال من جهة أخرى ويرى بعض الفقهاء أن المسؤولية تجاه الأجيال القادمة تشكل مفهوما قانونيا في أطار القانون الدولي لمقتضيات أعلان ستوكهولم (1972) وأعلان ريو دي جانيرو (1992) فعلى كل جيل أن يحفظ المواراد العالمية والبيئة للجيل القادم . ولكل جيل الحق في تسلم الكون في الحالة التي تسلمها الجيل الذي قبله والأمكانات نفسها والتنوع نفسه ، والخصائص نفسها فحقوق الجيل الحالي وواجباته ليست متبادلة لكنها أنتقالية والجيل الحالي يستفيد من جهود الجيل السابق ،[2] ويجب عليه أن يسلم الخدمات ذاتها الى الجيل القادم فالأمر يتعلق

بشراكة عبر الأجيال Partnership among Generations)) والتساؤل الجوهري المطروح في هذا الصدد هو الا يمكن التوفيق بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة (الأنصاف الاجتماعي ، والفعالية الأقتصادية ، والأحتراز الأيكولوجي) في مقاربة أندماجية واحدة ، وطرحها على صناع القرار المائي ام أن هذه الأبعاد متناقضة ويصعب الجمع بينهما في توليفه واحدة ؟

1- شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص90.

2- المصدر نفسه ، ص 90 .

آمنت النظريات الأقتصادية التقليدية بأهمية زيادة الانتاج والنمو دون مراعاة للجوانب الأجتماعية والبيئية لكن سرعان ما أكتشف الأنسان حجم الدمار الذي لحق بالبيئة برغم التطور الصناعي والتقني الهائل للدول الغربية بسبب تغييب عناصر الأنصاف والعدالة والمساواة من السياسات العامة وبفعل تطور العالم وضغوط المنظمات والاحزاب الخضراء ، والأهتمام بمفاهيم لم تكن مألوفة كالأقتصاد الأجتماعي والتضامني والأقتصاد الاخضر ، والمجال العام الأخضر، والدولة الخضراء، ثم الاعتراف بضرورة الجمع بين التنمية الأقتصادية وحماية المتطلبات الأجتماعية والبيئية كأحد أهم الرهانات لربح الفرص وتجاوز التحديات التي يفرضها مفهوم الأستدامة في جوانبه المختلفة . [1]

اما النظريات الحديثة وعلى رأسها النظرية الرسمألية الليبرالية فقد آمنت أن المياه مورد اقتصادي بأمتياز وللتحكم فيه يجب إخضاعه لعملية التسعير بناء على قوانين السوق (العرض والطلب) . من الناحية العملية اثبت الفقة الاسلامي والدولي محدودية هذه المقارنة لان المياه مورد أجتماعي بالدرجة الاساس – هبة من الله – ينبغي أن لايخضع لقوانين السوق (كما اسلفنا سابقا في مفاهيم الفقه الاسلامي لمورد المياه) اذن أمن الفكر الليبرالي أن المياه مورد أقتصادي خاضعا لأليات العرض والطلب وقد ساير البنك الدولي هذه المقارنة في ما يعرف ب ((الفكر المائي الجديد)) الذي يعني الأتجار في هذا المورد الطبيعي لأغراض أقتصادية . [2]

ومن الملفت للنظر في هذا المجال أن تركيا تتقارب مع النظرية الليبرالية فتركيا تدعي بأن المياه وسيلة سياسية وسلاح أقتصادي نظرا لأن المياه مياهمم ولاحق لاحد فيها ، وهو الأمر الذي دفع تركيا في أقامة المشاريع والسدود على نهري دجلة والفرات وأبرزهما مشروع الغاب (GAP) وسد اليسو التركي غير أن واقع هذه المشاريع بينت السياسات التركية الرامية الى التعامل مع المياه كسلعة أقتصادية تصدرها الى الخارج ، ونتيجة هذا الفكر الجديد فقد تكون خلال

الأعوام العشرين القادمة أوليغارشية عالمية ترى في الماء موردا سلعيا ، وتؤمن بمبدأ التنافسية ، وتتغذى الأوليغارشية المائية (أن جاز لنا التعبير) على أجتياح الأسواق وغزوها والمقاربة الليبرالية ذات الطبيعة الجيو أقتصادية تسعى الى تحقيق التعاون في مجال المياه عبر خصخصته وتمويل مشروعات أنمائية .[3]

1- شكراني لحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص92 .

2- قارن مع كل من :- عبدالأمير كاظم زاهد المياحي ، مصدر سبق ذكره ، ص72 . شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره . ص91 .

3- روبنس فيليب ، تركيا والشرق الأوسط ، الطبعة الأولى ، ترجمة ميخائيل نجم خوري ، دار قرطبة ، القاهرة ، 1992 ، ص38.

مما لاشك فيه أن ذلك الوضع الحرج للمياه في العراق بسبب السياسات التركية تستدعي أهتمام العراق بسياسته العامة المتعلقة بقضايا المياه الدولية المشتركة ، وقد قام العراق بحملة دبلوماسية على نطاق دولي واسع لشرح أبعاد تأثيرات سد اليسو الذي تعنزم الحكومة التركية أستخدامه كورقة ضغط على صانع القرار العراقي وفي هذا الصدد أعلن الناطق الرسمي بأسم وزير الموارد المائية أن الوزارة طلبت من مجلس الوزراء ووزارة الخارجية مفاتحة المسؤولين الأتراك لشرح تأثيرات مشاريع الخزن على منسوب المياه في نهر دجلة ، حيث يعتبر سد اليسو محط جدل منذ سبيعيات القرن الماضي عندما شرحت الجهات المختصة التداعيات السلبية للسدود التركية على الواقع العراقي في مختلف الجوانب الأقتصادية والأجتماعية ..... الخ .

وقد ألتقى وزير الموارد المائية العراقي بالسفير التركي لبحث تطورات هذا الموضوع فضلا عن أجراء سلسلة أتصالات مع أطراف أوربية لبحث أبعاد هذا الملف الخطير ، وفي تصريح للسيد وزير الموارد المائية العراقي ذكر (أن هذا المشروع لايقتصر على المجال الأقتصادي وأنما هو مرتبط بتوجهات سياسية أيضا) ، وأوضح أن الأتراك يشيرون الى أنهم (يريدون أحياء منطقة جنوب شرقي الأناضول وجعلها سلة غذاء لتركيا وتطوير مناطق المشروع الأكثرفقرا في تركيا).

وأضاف (أن موقفنا القانوني بخصوص أستغلال مياه نهري دجلة والفرات هو أن العراق لايعترض على مسألة التنمية في منطقة جنوب شرق الأناضول ، ولكن ذلك لاينبغي أن يكون على حساب حقوقه التاريخية وأستعملاته القائمة وربما ينعكس سلبا على حياة المواطنين العراقيين وأن على الحكومة التركية أن تعلم الدول المتشاطئة قبل إنشاء السد ، حيث أن العراق لم يتسلم أي معلومات عن

إنشاء السد من الجانب التركي وهو ما يخالف المعاهدات بين البلدين وأحكام القانون الدولي القاضية بقيام دول أعالي مجرى النهر بإشعار دول أسفل النهر بأي نشاطات تقوم بها يمكن أن يكون لها أثر ضار بدول المجرى المائي). [1]

1- نوار جليل هاشم ، مصدر سبق ذكره ، 37.

ولا يختلف الموقف السوري عن الموقف العراقي فالأولى تعتبر نهر الفرات نهرا دوليا وعدت مشكلة المياه و تلوثها ملزمة للأطراف المتشاطئة وقد أشارت في مواقف عديدة الى ضرورة عدم حجز المياه الذي سيؤثر على هبوط المستوى الطبيعي للمياه مما يؤثرعلى المشاريع المائية والتنموية في الدول المتشاطئة . [1]

مما سبق تجدر الأشارة أن السياسات العامة المائية للدول المتشاطئة على حوضي دجلة والفرات ينبغي أن تنطلق من الأبعاد الآتية :-

1- البعد الأيكولوجي / البيئي :- يبرز أهمية إدماج هذا البعد في السياسات العامة كأساس لحماية المياه على المستوى الدولي بينما يتم التركيز محليا ووطنيا على حماية المياه و البيئة في الوقت نفسه عند الحديث عن الركن الأيكولوجي . اذن يلاحظ أن إندماج البعد الأيكولوجي في السياسات العامة يجب أن يكون محليا ووطنيا ودوليا ، فعلى المستوى الأول يتم الأستناد الى بيئة نظيفة ومبدأ الوقاية من الأزمات الأيكولوجية ،

اما المستوى الثاني فيقوم على قواعد العدالة الأيكلولوجية ومبدأ حماية المياه . كما مبين في الشكل رقم (2):-

حدود المستوى العام	البعد الأيكولوجي (البيئي)
المستوى الدولي	إندماج البعد الأيكولوجي (البيئي) مع قانون حماية المياه الدولية
المستوى الوطني / المحلي	حماية البيئة المحلية والوقاية من الأزمات الأيكولوجية الدولية

الشكل رقم (2) حدود المستويات العامة وأثرها في البعد الأيكولوجي (البيئي)

1- قارن مع كل من ، علي جمالو ، مصدر سبق ذكره ، ص 44. و جلال عبدالله معوض ، مياه الفرات والعلاقات العربية التركية ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 1991 ، ص134 .

3- المسؤولية المشتركة : ويعد هذا البعد جزء لايتجزء من البعد الأول والأيكولوجي البيئي و أساس الأعتماد على هذا البعد في السياسات العامة هو مفهوم العدالة الأجتماعية والحق في التنمية من خلال الحق في بيئة صحية ونظيفة ومبدأ الوقاية من الأزمات الأيكولوجية وتعزيز فرص الحياة بواسطة الحفاظ على المياه وليس هذا فحسب بل ضرورة تبني مبدأ عدم الأضرار بالغير والى الأستعمال المستدام للمياه (بناء على البعدين الأقتصادي والأيكولوجي) كتراث مشترك للأنسانية كما يتطلب المسؤولية المشتركة المصالح المشتركة (Communit of interests) والتفاعل بين جميع الفاعلين – الدول المتشاطئة – أضف لذلك تتطلب المسؤولية المشتركة مبادئ أحترام الشعوب وصون الكوكب والعدالة والأنصاف في أستثمار موارد المياه والرفاه الأقتصادي والتفكير في آليات التعويض ومعرفة المخاطر للتقليل منها .[1]

4- حقوق الأنسان وواجباته في قضايا الأستعمال المستدام للمياه يسمو مفهوم حقوق الأنسان في كل مكان وزمان فهذا المفهوم لايميز بين البشر بسبب أوطانهم أو جنسياتهم كما لاينظر الى الجيل دون أخر فكما ينظر الى الأجيال الحاضرة فأنه يتطلع الى المستقبل حيث يجب أن تصان الثروات الموجودة في المنطقة – الدول المتشاطئة – وتدار لمصلحة هولاء جميعا ، أي ضمان الأستفادة من المياه للجيل الحالي وأنسيابها المرن للأجيال القادمة .[2]

1- شكراني الحسين ، مصدر سبق ذكره ، ص91.

2- المصدر نفسه ، ص 92 .

وتجدر الأشارة قبل التطرق الى أستراتيجيات المعالجات في إدارة موارد العراق المائية المشتركة لابد من التذكير ولو بشكل موجز الى أهم التوصيات والمقترحات العامة الصادرة من المؤتمرات العالمية لإدارة المياه الدولية المشتركة في الشرق الأوسط ومنها :-

1- صدر عن مركز الدراسات الأستراتيجية والدولية في واشنطن عام 1988 بقيادة جويس ستار قيام أول مؤتمر من نوعه تحت عنوان ((سياسية الندرة ، المياه في الشرق الأوسط)) لخصت فيه – سيدة المياه- كل المقولات بقولها ((أن السلام ليس وليد مفاوضات سياسية تحت الأرض مقابل السلام فقط ، بل هو يفترض معالجة قضايا متعددة ذات أهتمام مشترك لدول المنطقة وخصوصا المياه وهذا التخصص للمياه جاء لأسباب عدة منها أن المياه هي بشهادة الجميع مشكلة المستقبل وأن النقص في المياه يمكن ان يصبح سببا للحروب المقبلة في الشرق الأوسط ، وأن المياه وليس النفط هي المادة سريعة الألتهاب)) .[1]

2- في دراسة البنك الدولي صدرت في تشرين الأول عام 1990 حض البنك على إعتماد أستراتيجية جديدة لحل مشكلة المياه في المنطقة ، وطرح آلية للمشاركة بين كافة القطاعات والدول تعتمد على العمل المشترك لإدارت المياه والحكومات ومصادر التمويل الدولية ، وأعلن في مؤتمر ستوكهولم سنة 1995 عن إنشاء الادارة المتكاملة للشراكة (Global water partnership – Gwp) . كما أشار البنك الدولي أنه قام منذ عام 1960 بتمويل مشاريع مائية يقيمة (35) مليار دولار منها (4,5) مليار لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا اي 13 % وتوزيع التمويل 2,5 مليار دولار لمياه ، الشفة والصرف الصحي ومليارى دولار للري . [2]

3- أشارت منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) أن ندرة المياه في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا سيحول المياه من سلعة شبه مجانية في متناول الجميع الى سلعة

أقتصادية وبالتالي سيؤدي ذلك الى قيام سوق لأستخدامات المياه اذن تصبح المياه وهي المادة النادرة ذات قيمة أقتصادية وقيمتها في القدرة للحصول عليها في السوق الحرة . [3]

1- جورج حجار ، العولمة والثورة – شعبي سيحكم ، دار بيسان للنشر والتوزيع والأعلام ، بيروت ، 2000، ص 265.

2- زياد خليل الحجار ، مصدر سبق ذكره ، ص226.

3- المصدر نفسه ، ص227.

4- تبين بعض الدراسات الحديثة * أن عملية نقل المياه في بعض المناطق ومنها الشرق الاوسط تعتبر مناسبة ورخصية وبالتالي فأن سعر الوحدة المائية سيكون مقاربا لسعر الوحدة المنتجة من معامل تحلية المياه او أستخراج المياه الجوفية العميقة او إنشاء السدود لتجميع المياه وتركز الأهتمام على المشاريع الآتية منها نقل المياه عبر الأنابيب ، الأكياس العائمة لنقل المياه في البحر ، أستخدام ناقلات البترول العملاقة لنقل المياه ، او بالونات قناديل البحر سحب او أذابة كتل جليدية من القطب الى دول الخليج العربي .

كانت هذه أبرز المعالجات العالمية لإدارة أزمة المياه الدولية المشتركة وبدراسة المعالجات العالمية لأزمة الموارد المائية في الشرق الأوسط أنطلاقا من الموارد المتاحة والموارد القابلة للأستثمار بأشكالها المتعددة والأحتياجات المطلوبة على ضوء التزايد السكاني والأتجاهات التنموية القائمة والمتوقعة مستقبلا يتبين أن الوضع المائي في الشرق الأوسط بصورة عامة ، والعراق بصورة خاصة هو وضع معقد وشائك وهناك مشكلات عديدة بدأت تظهر وتتفاقم لم تكن في الماضي سوى عقبات أمكن تذليلها على الصعيد المحلي الوطني وذلك حسب الأمكانيات الخاصة الطبيعية والأجتماعية والأقتصادية لكل دولة في الشرق الأوسط بما فيها العراق .[1]

ومن الطبيعي أن يولي العراق أهتماما متزايدا بموارد مياهه لوقوعه في أكثر المناطق جفافا في العالم فضلا عن الضغوط السياسية الأقتصادية التي يعانيها العراق (بأعتباره دولة المصب) من تركيا (بأعتبارها دولة المنبع) وليس هذا فحسب بل أن النمو السكاني المطرد في العراق يستلزم توفير كميات متزايدة من المياه للشرب ولأنتاج الغذاء ، فقد ظهرت أختناقات معقدة ومربكة بتقدم الزمن يصعب تجاوزها بسهولة أضافة الى معوقات وتحديات كثيرة تحتاج الى مجهودات كبيرة للتغلب عليها فالأختناقات يمكن حصرها أساسا في عدم توفير التمويل اللازم وهو العصب السياسي في التنمية المستدامة والمتواصلة ، ونقص في

الموارد البشرية المؤهلة والمدربة التي تعتبر المرتكز الأساسي ، وعدم وجود المعلومة ذات المصداقية في الوقت المناسب، وأخيرا العمليات التخريبية جراء العمليات الأرهابية يعانيها العراق.

اما بالنسبة للمعوقات فانها تتميز بوجود هامش يتمثل بمجموعة من العوامل الأساسية أهمها محدودية الموارد المائية البديلة عن نهري دجلة والفرات وذلك بسبب وقوع العراق في منطقة الحزام الجاف وأزدياد الطلب على الماء بشكل متسارع بسبب أرتفاع النمو السكاني وتسارع وتيرة التنمية الأجتماعية والأقتصادية وكذلك الهدر القائم في إستعمال المياه او عدم وجود معايير علمية دقيقة لأستخدامات المياه.

هذا بالإضافة الى عوامل أخرى عديدة أهمها أهمال الجانب البيئي وعدم توفير المستلزمات المادية الكافية لقطاع المياه أضافة الى مستوى الوعي والخبرة وعدم أتباع النهج التكاملي بين مختلف الموارد المتحة أثناء التخطيط والتنفيذ والمتابعة .

---

* راجع كل من مقررات قمة الجزائر سنة 2005 حول التنمية الزراعية المستدامة ، والأمن الغذائي منتدى الطلب على المياه المنعقد 2006 ، القمة العالمية للمياه بالمكسيك في ايار 2006 ، ندوة حقوق المياه في عالم متغير المنعقد في هولندا عام 2010 .

1- قارن مع :- تقرير السكان والتنمية ، العدد الأول ((ندرة المياه في العالم العربي)) الأمم المتحدة ،اللجنةالأقتصادية والأجتماعية لغربي آسيا الأسكوا ، 2002، نيويورك ،2003 ، ص3 .

تستدعي الضرورة الى بذل الجهود في العمل على تحسين الصورة القائمة عن الموارد المائية المتاحة والبحث عن مصادر جديدة بإجراء المسوحات والدراسات خاصة فيما يتعلق بالمياه الجوفية والسعي المستمر لتوطين تكنولوجيا أستخدامات المياه لتوفير الموارد المتاحة ورفع كفاءة الأستخدام في مختلف المجالات كما أن اي تنمية مائية تتم على المستوى المحلي الوطني بمعزل عن المستوى القومي الأقليمي لن تكون ذات مردود فعال في التنمية الشاملة ولايمكن حل المشكلة المائية الا اذا عولجت ضمن أطار أقليمي وتعاون أقتصادي قومي متكامل .

وقد وعت أغلب الأبحاث والدراسات المهتمة في الشأن العراقي لقضايا المياه أهمية تحقيق التنمية المستدامة ايمانا منها بان العراق يقع تحت أزمة مائية حقيقية يعاني منها الكثير من مواطنيها كما أنه بدون موارد مائية كافية ليست هناك تنمية ولاتقدم .[1] لذلك توصي دراساتنا تبني السياسات العامة على المستويات المحلية / الوطنية والمستويات الأقليمية / الدولية و سيكون التركيز على المستويات المحلية الوطنية بأعتبارها سياسات حمائية ووقائية لمجابهة الضغوط التركية بابعادها الأقتصادية والسياسية.

أولا : المستوى المحلي / الوطني :- تعتبر إدارة الموارد المائية على المستوى المحلي / الوطني من أهم الأولويات لتطوير وتحديث مصادر المياه المائية وهذا يتطلب تبني استراتيجيات هامة للحفاظ على الموارد المائية المتاحة وتطويرها عبر برامج ((تنمية الموارد المائية ، تطوير معالجة مياه صرف الأراضي الزراعية ومياه الصرف الصحي ، برنامج الدراسات والبحوث ، برنامج حماية المياه العراقية (منظومة المحميات الطبيعية) ، تحديث الخرائط المسحية ، برنامج دعم و تنمية الطاقات البشرية ووحدة الأعلام المائي)) . وفيما يلي عرض أهم الأستراتيجيات الحمائية والوقائية على المستوى الوطني وهي كالآتي:-

1- السعي الى تطبيق أساليب الإدارة المتكاملة للموارد المائية مع تطوير المؤسسات المائية والبيئية وتعزيز بناء القدرات البشرية ووضع التشريعات المائية ، ولتنفيذ تشريع مائي متطور فأنه يحتاج الى الدراسات بصفة مستمرة لتقييم الموارد المتاحة والأستخدامات الحالية والمستقبلية أخذين بنظر الأعتبار جميع الموارد المائية سواء التقليدية او غير التقليدية ،هذا مع العلم بأن الموارد ليست ثابتة فهي ليست مناجم ذات سعة ثابتة بل ديناميكية تتغير و تختلف بحسب الظروف الهيدرولوجية لها مع الزمن .

1- زياد خليل الحجار ، مصدر سبق ذكره ، ص 44 .

2- رفع الوعي بأستخدام وأستثمار موارد المياه ويتمثل ذلك في التعريف بمشكلة المياه في العراق وأهمية أيجاد حلول من خلال التركيز على دور الأعلام كوسيلة فعالة تستطيع أستقطاب المتخصصين في مجال المياه لبدء حوار محلي / وطني جاد حول هذا الموضوع والتعريف بتبعات عدم المبادرة في معالجة تلك الأزمة أقتصاديا وأجتماعيا وأمنيا من خلال الجمعيات والمؤسسات الحكومية والخاصة وحتى يدرك المواطن العراقي كيفية الحفاظ على الماء وعدم الأسراف في أستغلاله وذلك بتدعيم النشاط الأهلي المتمثل في جمعيات البيئة والحفاظ على نوعية المياه وعدم الأسراف وتوعية المواطنين بأبعاد الموقف المائي في العراق .

3- أدخال مفهوم المحاكم المائية والشرطة المائية وأقرار نظام عقوبات مائية و أقرار مبدأ (من يلوث يدفع) مع وضع نظام التصاريح لمختلف الأستخدامات بدون أستثناء وأنه من المقترح أن تعتبر الوحدة المائية سواء السطحية او الجوفية (حوض مائي – طبقة مائية جوفية) أساسا لتخطيط الموارد ويسهل الأشراف عليها وهذا يحتاج الى وضع سياسة على مستوى الوحدة المائية المحلية أو الحوض المائي وعلى مستوى الدولة بكاملها . [1]

3- تأسيس مركز بحثي متخصص في الدراسات المائية العراقية – التركية على أن يعمل على أصدار دوريات متخصصة في السياسة المائية و أن ينشر وجهات النظر التقريبية في كتيبات او نشرات دورية .

ويقوم المركز على عقد المؤتمرات والندوات بشكل مستمر وعلى مدار السنة ، أضف لذلك جمع المصادر الخاصة بالدراسات المائية والأستراتيجية التي توضح العلاقة التاريخية بين البلدين العراق وتركيا مع ضرورة ترجمة المصادر التركية الخاصة بالسياسة المائية تجاة العراق والشرق الأوسط وبيان الأهداف المرسومة للسياسة المائية التركية وخططها المستقبلية ووضع الدراسات والنتائج

والتوصيات تحت تصرف الجهات السياسية المسؤولة . وليس فقط الدراسات التركية بل حتى الدراسات العبرية لمعرفة التعاون التركي – الأسرائيلي وأثره على مياه العراق والشرق الأوسط .

وبجب أن تركز الدراسات الصادرة من المكتبة او المركز المتخصص على ثلاث مجالات أساسية :-

---

1- قارن مع :- حازم البيلاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص 83 .

أ- البحوث التطبيقية وعمل البحوث المبتكرة لدعم أتخاذ القرارات على الأصعدة المحلية والدولية في مجالات مرتبطة بالمياه مثل الغذاء ، التجارة الطاقة الحيوية تشارك المياه عبر الحدود الدولية ، النزاعات ، التعاون ، التغيرات المناخية ، التحكم بتكنلوجيا المعلومات والأتصالات .[1]

ب- الخدمات الأستشارية :- ينبغي أن يطبق المركز المتخصص بأمن المياه في العراق أحدث الأساليب المبتكرة من خلال البحث العلمي لدعم متخذي القرارات في العراق ويشمل خدمات المركز أيضا تنظيم عمليات تيسير الأتصالات ودعم الأستثمارات وتطوير التطبيقات بالأضافة الى مساعدة صانع القرار على ادراك كيفية تأثير المياه على السياسات الأقتصادية .

ج- بناء القدرات ، ينبغي على المركز أيضا أن يوسع دائرة المعرفة وتطوير الشبكات والعمليات المتعلقة بإدارة المياه المستدامة والأستفادة من تجارب الدول المتقدمة في إدارة وتجديد برامج وأستثمار موارد المياه المتاحة و المحلية والمشتركة والدعوة الى عقد مؤتمر في العراق وعلى مستوى دولي أو إقليمي وبصورة دورية أو فصلية بالأضافة الى أقامة وعقد دورات خاصة ومرتبطة بأسبوع المياه العالمي وعقدها في العراق ودعوة كافة المختصين في شؤون المياه ودراسته سياسيا (محليا وإقليميا ودوليا) وأقتصاديا وجغرافيا ..... الخ . أضف لذلك توفير شتى الخدمات التدريبية والدورات الخاصة لأعداد الكفاءات مع ضرورة الدعم المادي للعلماء والخبراء لدعم جهود أبحاثهم التي تدور حول السياسة المائية .

1-قارن مع:- نبيل روفائيل ، الإدارة الرشيدة للموارد المائية لتحقيق الأمن المائي العربي ، المؤتمر الدولي الثامن حول الأمن المائي ، مركز دراسات العربي الأوربي بالتعاون مع المفوضية الأوربية جامعة الدول العربية ، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة ، مجلس وزراء الداخلية العرب ، مجلس المياه العالمي ، وزارة البحث العلمي بجمهورية مصر العربية ، القاهرة ، 2000 ، ص21 .

5- تنظيم وتحليل الموازنة المائية (Water Balance) وتبني أستراتيجية مائية على المدى البعيد تعمل على تحقيق التوازن بين ماهو متاح من موارد مائية وما هو مطلوب للأستهلاك وحسب الأولوية بما ينسجم مع خطط التنمية وهذا يتم عبر :-

أ- زيادة الأهتمام بتنمية الموارد غير التقليدية التي تشكل أحد الحلول الواعدة للمساهمة في سد الثغرة المائية والعجز المائي في المستقبل مثل التوسع في إعادة أستخدام مياه الصرف الصحي والصرف الزراعي بعد معالجتها باسأليب أقتصادية معقولة وتقنية متطورة (مع ضرورة تبني وتطبيق تقنية النانو تكنولوجي لتنقية المياه غير التقليدية).

ب- حصر كميات المياه الواردة الى الطبقات المائية وكمية المياه المختزنة ومعدلات التغذية وكميات السحب على مستوى المحلي العام بهدف الوصول الى وضع سياسة أستثمار شمولية كما يشمل ذلك الميزانية المائية لكل من الوحدات والأحواض الهيدروجيولوجية وعلاقتها ببعضها .

ج- ضرورة تحصيص المياه بهدف إدارة وتنمية الموارد المائية ، وكذلك ينبغي الأخذ بعين الأعتبار تحقيق عملية توازن واتزان والحد من الفاقد سواء في توصيل المياه الى الخزانات او الشبكات او في الأستخدامات الاخرى حيث أن نسبة الفقد من خلال التسرب من شبكات التوزيع تقدر بين (40% -60%) وهي نسب لا يمكن التهوين بها .

6- توصي الدراسة بضرورة تنمية القدرات البشرية في إدارة الموارد المائية اي إعداد الجهاز الفني والمحلي وتدريبها عبر :- [1]

أ- تطوير الكفاءات الفنية والعلمية المتخصصة بالدراسات المسحية والتقويمية للأهتمام بمصادر المياه الأساسية والمصادر البديلة (المياه الجوفية) حيث لم يستغل الكثير منها بسبب قلة المعلومات عن محتوياتها

ب- تنسيق الأستفادة من البعثات والخبرات الدولية وتوجيه القروض بما يخدم مشروعات المياه .

ج- التعاون بين دول المنطقة (العراق ، سوريا ، تركيا) لتبادل الخبرات وتنسيق الخطط المائية وتنسيق مقاييس المسح المائي .

1-قارن مع :- نبيل روفائيل ، مصدر سبق ذكره ،ص22.

د- نظراً لأهمية المياه فقد أصبح الحديث عنها والعمل في مجالاتها هدفا للمتخصصين وغير المتخصصين عبر وسائل الاعلام والمؤتمرات والندوات مما أدى الى أقحام أفكار وأراء وبيانات غير صحيحة عن مصادر المياه خاصة الجوفية منها وهنا يتطلب أعداد وترتيب كفاءات وطنية قادرة على أستيعاب التكنولوجيا الحديثة لأستخدامها محليا وبنفس الوقت قادرة على تقديم بيانات خاصة الكمية منها حول ما هو موجود ومتاح من الموارد المائية وما يمكن أستثماره وما يمكن تطويره كمصادر مائية بديلة .

هـ- تحقيق آلية التنسيق بين المؤسسات المختلفة التي تتولى بحوث ودراسات وأستخدام موارده المياه .

7- إدارة موارد المياه بأساليب علمية متعددة وهذه الأستراتيجية بدورها يمكن أن تضيف الى موارد المياه في العراق قدرات أستثمارية عند تنفيذها بنجاح ومنها :-

أ- أستخدام الطاقة الشمسية والغاز الطبيعي وطاقة الهيدروجين وتطوير محطات تحلية المياه المالحة في الآبار والمياه الجوفية .

ب- أستخدام تقنيات حديثة في البحث عن المياه الجوفية او في أستغلالها سواء بأستخدام طرق حفر وتطهير الأبار الأكثر كفاءة وأستخدام النماذج الحسابية في الدراسات الكمية عن المخزون المائي الجوفي ومعدلات الفقد فيه والانتاج الآمن .....الخ . [1] كما يمكن أستخدامها في الدراسات الكمية للتأثيرات الجيولوجية سلبا وإيجابا وأثرها على العلاقة بين المستودعات الجوفية وحركة المياه في الخزانات الجوفية وكذلك في الدراسات التفصيلية لأحواض الصرف بإنشاء سدود وخزانات محلية وطنية للأستفادة من مياه السيول والوقاية من آثارها التدميرية .

ج- تبني وتطويرأستخدام التقنيات البديلة مثل حصاد مياه الأمطار في المواقع وحصاد مياه الجريان السطحي والتغذية الأصطناعية للمياه الجوفية ونقل المياه والأستمطار وغيرها وربطها بالنمذجة الرياضية للتنبوء والأحاطة بالأثار الناجمة التي يمكن أن تحدث بعد التنفيذ .

1- قارن مع:-حازم الببلاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص 85 .

د- وضع الأستراتيجيات التقنية والنماذج الرياضية التي تتم بواسطتها وضع خطط التنمية والأستثمار وكذلك التنبؤ بالنظام الكمي والنوعي ، وأستنادا لتنفيذ هذه الخطط يتم بأستمرار تقييم الموارد ومتابعة تنفيذ الخطط والأستثمارات للموارد المائية من خلال المعايرة المستمرة للنماذج كما أنه من الأهمية بمكان أستكشاف مناطق جديدة للأستثمار يتم تحديدها مبدئيا بأستخدام الأستشعار عن بعد بالربط مع المعطيات المتاحة على نظم المعلومات الجغرافية وهذا يتطلب أجراء التحقيق الحقلي وأجراء الدراسات الجيو فيزيائية حتى يتسنى أستكشاف موارد مائية جديدة وتحديد أمكاناتها . [1]

هـ- أعداد بنوك معلومات (Data Banks) وتطوير الموجود منها وربطها على شبكة الأنترنيت العالمية .

8- أستراتيجية معالجة التربة على ضوء الأمكانيات المائية المتاحة ويعني القيام بأعمال مسح وتصنيف التربة على أسس موحدة لكافة الأراضي الزراعية في العراق حتى يمكن تصنيف خرائط التربة الزراعية في عموم البلاد ووضع تصنيف عام وتخطيط زراعي ملائم مع الظروف الطبيعية والكيميائية وأستخدام نظم المعلومات الجغرافية لتحديد أوليات الأستثمار للتربة وفق الأمكانيات المتاحة للموارد المائية في العراق من جانب وتأمين الأمن الغذائي في ظل العجز المائي وهذا يتم عبر الآليات التالية :- [2]

أ- مراقبة نوع التربة وخواصها والقيام بمشروعات تحسين الصرف وخواص التربة بأستمرار حتى لاتتعرض التربة للتدهور والتلف .

1- قارن مع :- حازم الببلاوي ، مصدر سبق ذكره ، ص83 .
2- المصدر نفسه ، ص 84 .

ب- تنظيم أعمال الري والصرف على أسس التقنين المائي ومكافحة تملح التربة والحد من أختلاط المياه العميقة بالطبقة السطحية والأخذ بأساليب الري والصرف الحديثة .

ج- ترشيد إستخدام المياه وأستنباط أنواع من الزراعة قليلة الأستهلاك للمياه وكذلك أنواع تتحمل ملوحة المياه وتطبيق وتطوير الهندسة الوراثية في أستنباط أنواع من النباتات والمحاصيل التي تتحمل الملوحة وظروف المناخ وأيضا أتباع سياسات التغذية الأصطناعية بواسطة سدود الترشيح والآبار في الوديان وأحواض الصرف .

9- أنشاء الخريطة الهيدروجيولوجية للعراق وتحديثها كل خمس سنوات لتشمل ما يطرأ من تغيرات على مناسيب المياه ونوعها الكيميائي مع الوقت وذلك حتى يمكن مراجعة خطط الأستغلال في ضوء عناصر الأنتاج الآمن من المياه أضف لذلك أجراء المسح الجيولوجي السطحي على أسس موحدة ليشمل :- [1]

أ- مسحا جيولوجيا مور فولوجيا لتحديد أحواض الصرف الكبرى و الأستفادة من مياه السيول بإقامة مشروعات التحكم في مياهها بهدف الوقاية من أخطارها والأستفادة من مياهها .

ب- مسحا جيولوجيا بأستخدام وسائل التحقيق الحقلي والمعملي .

ج- مسحا فيزيقيا في قطاعات مختارة لأكتمال الصورة الجيولوجية .

د- تحديد الوحدات والأحواض الهيدروجيولوجية في ضوء الظروف الجيولوجية المتكاملة .

10- أعطاء الأولوية في الموازنة العامة للأستثمارات في مجال تنمية وتحديث مصادر المياه في العراق أضف لذلك وضع الأستراتيجيات والسياسات المائية حول تنمية الموارد المائية المتوافره وترشيد أستخدامها والمحافظة عليها وحمايتها من التلوث العضوي والكيميائي والأشعاعي والحراري وكذلك حمايتها من الهدر والنضوب وإنشاء مناطق محميات مائية .

1- قارن مع :- واثق رسول ، محمد شحرور ، الهياكل المؤسسة العربية القطرية والاقليمية ، وثائق الاستراتيجية القومية العربية في مجال موارده المياه مع حلول القرن الحادي والعشرين ، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة و الاراضي القاحلة ، الجمهورية العربية السورية ، دمشق ، 1996 ، ص 287 .

ثانيا : المستوى الإقليمي والدولي :-

اذا كان البعض يقول إن القرن الواحد والعشرين هو قرن الصراع على نقطة الماء فأن وجود العراق ضمن الشرق الأوسط يضمن له أن يكون مدرك لكل الأبعاد المتعلقة بشوؤن المنطقة وخصوصا ملف المياه فمن المعروف أن الخارطة الإسرئيلية (خارطة الطريق) هي من النيل الى الفرات أي من ماء الى ماء تساندها في ذلك المشريع المائية التركية فهذه المشاريع ليست مجرد مشاريع تنموية فحسب بل هي في الأساس مشاريع لفرض السلام بين العرب وإسرائيل كما تدعى تركيا ، وهي في الوقت نفسه مشاريع سياسة و أقتصادية وأمنية تقوم على أساس المصالح التركية – الإسرائلية من خلال توظيف المياه للحصول على مكاسب غير مشروعة على حساب المصالح الحيوية لدول المنطقة ومنها العراق . و تؤدي تركيا دورها في تحقيق هذه المكاسب لإسرائيل وبدعم من الولايات المتحدة الإمريكية ويحقق هذا النظام الدعوة التى أطلقها (شيمعون بيريز) معتبرا أنه لاتسوية حقيقية دون الوصول الى تعاون مشترك مع البلدان العربية حول مسألة المياه .[1]

ويهدف هذا الأمر الى خلق أرضية للتعامل مع إسرائيل وتثبيت وجودها كما يهدف في الوقت نفسه الى جعل المشروعات المائية وسيلة للضغط على البلدان العربية لكي توائم سياساتها مع المصالح التركية الإسرائيلية

الأمر الذي يتيح التدخل في شوؤن هذه البلدان اذا ماحدثت تطورات تتعارض وهذه المصالح. وفي هذا السياق تعمد إسرائيل بأستمرار من خلال وسائلها الأعلامية ولقاءات مسؤوليها المباشرة بالمسؤولين الأتراك الى زرع بذور الشك والحذر التركي تجاه العراق وسوريا .

1- محمود عبد الفضيل ، مصدر سبق ذكره ، ص91 .

اذن علـى العـراق أن يكـون مـدرك لكـل مايـدور خلـف الكـواليس المغلقـة بشـأن المشاريع التركية وتداعياتها على أمنه المائي وهذا يتطلب تبني أستراتيجيات على المسـتوى الإقليمـي والـدولي لضـمان تـدفق ميـاه نهـري دجلـة والفـرات بعيـدا عـن الضغوط السياسية والنوايا الخفية لتركيا وهذا يتطلب :-

1- المطالبـة بتدخل لجنـة دوليـة ووضـع جدول زمنـي محدد لأنهـاء عمل اللجنـة الدولية للخبراء المعنيين بتقييم الاثار السلبية المحتملة في حال تشغيل سد اليسو التركي .

2- ضـرورة التنسـيق بـين كـل مـن العـراق وسـوريا أنطلاقـا مـن تعرضـهما للآثـار السلبية جراء السدود التركيـة وذلك بقصـد توحيد الموقف القانوني لكـلا الدولتين الأمر الذي يعزز ويقوي الموقف القانوني العراقي في مواجهة الأدعاءات التركية . (1)

3-الأستعانة بدور المنظمات الدولية (الأمم المتحدة ، اليونسكو ، البنك الدولي ، منظمـة الأغذيـة والزراعـة (الفـاو) والأقليميـة جامعـة الـدول العربيـة) بتقيـيم الأثار السلبية لسد اليسو على أعتبار أن عدم التزام تركيا بقواعد القانون الدولي للميـاه مـن شـأنه نشـوب منازعـات دوليـة يكـون مـن شـأنها التـأثير علـى حالـة السلم والأمن الدوليين للبلدان المتشاطئة على نهري دجلة والفرات (العراق و سوريا) .

1- نضال أحمد بدر بدر ، مصدر سبق ذكره ، ص 92 .

5- ضرورة تفعيل دور المنظمات غير الحكومية خاصة المعنية بحماية البيئة وحقوق الأنسان كي تلعب دورا في الضغط على الجانب التركي للألتزم باجراء تقييم الأثر البيئي لمشروع سد اليسو دون تداعياته على الأمن المائي والغذائي في العراق .

6- ضرورة لجوء العراق الى الأرتكاز على قواعد التحكيم الدولي وتفعيل مبدأي (الألتزام بعدم التسبب في ضرر جوهري والأقتسام العادل لمياه دجلة والفرات) وذلك لضمان حق العراق القانوني والتاريخي في حصة المياه .

7- تفعيل مبادئ الدين الأسلامي في التعامل مع قواعد أستخدام المياه وآليات أستثمارها خصوصا وأن البلدان المتشاطئة (العراق ، سوريا ، تركيا) بلدان أسلامية وهذا يتطلب عقد مؤتمرات أسلامية من خلال دعوة ومشاركة المنظمات الأسلامية الدولية والأقليمية للبحث في أصول أستخدام المياه الدولية المشتركة وفق النهج الأسلامي الخاص بتنمية مصادر المياه دون الأحتكار لها او التهديد بها.

8- تبني المحور السياسي للعلاقات الأستراتيجية المستدامة لكل من العراق وسوريا وتركيا وهذا يتم بالأعتماد على مبدأ (أن الجميع شركاء في مسيرة التنمية والتقدم) وهو مما سيجعل مياه دجلة والفرات محورا مكملا وداعما لبرامج التنمية والأستثمار وهذا يتم عبر :- [1]

أ- التكامل في الحقوق والواجبات والأبتعاد عن نهج الوصايا والعلاقات شبه الأستعمارية التي تكبح طموحات وفرص الشركاء في التقدم .

1- قارن مع :- نضال أحمد بدر بدر ، مصدر سبق ذكره ، ص 98 .

ب- تبني آفاق رحبة من التنمية والتقدم ففي هذه الدول (العراق ، سوريا ، تركيا) أعداد كثيرة ومتزايدة من ذوي الأفق الواسع الذين يدركون أن الميزات النسبية الكامنة لأقتصادهم (Potential Comparative Adavantages) من شأنها أن تجد فرصا أرحب للتنمية المجزية والمجدبة اذا ما أستفادت من أقتصادات النطاق (economies of scale) وأقتصاديات الخبرة (economise of experience) في أطار سوق مشتركة مع جيرانها ونعني بأقتصادات الخبرة الخبرات الوطنية الداخلية مضافة الى خبرات غيرهم من دول الجوار خاصة تلك التي قطعت أشواطا واسعة نسبيا في التنمية والتقدم .

ج- التدريج والتدرج في تخطيط المسار وفي تنفيذ مراحله دون القفز على المراحل او أستعمال النتائج الأسلوب الذي أدى ويؤدي الى عدم العدل والأنصاف .

د- العمل على تكامل الخبرات والعمالة الماهرة وتقليل الفجوات بين الدول المتشاطئة على نهري دجلة والفرات وذلك يتم بالتدريب .

هـ- أشراك القواعد الشعبية ديمقراطيا في مسيرة التكامل بدء بالتصديق على المبدأ او الفكرة ووصولا الى المشاركة القاعدية في أتخاذ القرارات المحورية . [1]

و- ضرورة مواكبة البناء والدعم المؤسسي والمالي لبرامج ومشروعات التكامل والعمل المشترك نحو تأكيد مصداقية مؤسسة فردية وجماعية تؤدي الى كسب ثقة المستثمرين .

ز- الأتفاق على أسس واضحة لتعاون وتكامل أستراتيجي تتكافأ فيه الحقوق والواجبات ولايكون أساسه ومنطلقاته مياه دجلة والفرات وحدهما برغم أنهما عنصران مهمان من عناصر التكامل .

1- حازم الببلاوي ،مصدر سبق ذكره ، ص 85 .

ح- تأسيس مصادر تمويل وأستثمارها بصورة عالية الكفاءة ومحايدة وموضوعية في نهجها ومسنودة بضمانات جماعية من البنوك المركزية في كل بلد مع الأخذ بعين الأعتبار في الوقت نفسه الى تطوير هياكل مؤسسية مستندة على الأسهامات المتكافئة وعلى أطر قانونية ملزمة .

ط- وضع برنامج زمني لتنفيذ التكامل يحقق أهدافه في آفاق زمنية محددة علمية وواقعية مستفيدا من خبرات كيانات أقليمية اخرى بأيجابياتها وسلبياتها أضف لذلك الأتزام الأقليمي بقوانين الأستثمار لدعم برنامج التعاون والتكامل في الحقوق والواجبات .

9- على الرغم من مايعانياه كل من العراق وسوريا من تداعيات الملف الأمني الداخلي ، الا أنه قد آن الآوان لكلا البلدين بالتوقف عن سياسة كسب الوقت بالنسبة لقضايا مياه دجلة والفرات وعليهما أن تحسما تلك القضايا بنهج علمي وواقعي وتوافقي وأن تعلما أن الحقوق المكتسبة ومهما تكون قانويتها ليست حقوقا مطلقة وعليهما الآن وليس غدا بتوفير الأحتياجات العاجلة والملحة لتلك الدول من مياه دجلة والفرات بإعتبارهما إيرادات لمشروعات التنمية المستدامة والمشروعات المستقبلية لدول المجرى والمصب سوريا والعراق . (1)

10- واخيرا ، يلزمنا جهد كبير وصادق لإزالة ما شاب العلاقات مع دولة المنبع تركيا من تشنج وتوتر وهذا لا يتحقق بالتحرك الدبلوماسي والعلاقات الرسمية الفوقية فحسب وأنما رسم خطوات واثقة ومحسوبة تؤسس لمسيرة واعدة من توافق وتبادل المصالح المشتركة على جميع الأصعدة خاصة الأقتصادية والسياحية والتي ستمثل خطوة أساسية في بناء الثقة وفي وحدة الهدف المصيري .

1- نضال أحمد بدر بدر ، مصدر سبق ذكره ، ص 98 .

((الخاتمة))

أن مفهوم – قيمة المياه – أكثر تعقيدا من حجم التقييم المالي والأقتصادي ، وأنه يتضمن أبعادا أخرى أجتماعية وثقافية وتاريخية وبيئية وأن على العراق الألتزام والتمسك بقواعد الفقه الأسلامي ومبادئ القانون الدولي لتأمين مصادر مياهه الدولية من الجارة تركيا وليس هذا فحسب بل على صانع القرار العراقي الألتزام السياسي والمشاركة على أعلى المستويات في أتباع مناهج جديدة لتقييم موارد المياه وتنميتها و القيام بحملات لأذكاء الوعي العام وتفعيل التعاون بين الإدارة والمواطنين و إنشاء جمعيات لمستعملي المياه وأشراك القطاع الخاص في الإدارة و على صانع القرار العراقي الأدراك أن التفاوض على أساس تبادل المنافع المختلفة (النفط العراقي مقابل المياه القادمة من تركيا) قد تصبح أستراتيجيات لها مزايا واضحة وقد تؤدي الى التخفيف المؤقت لسد عجز الموارد المائية في فترة محددة الا أنها قد تتحول الى ورقة ضغط من قبل دولة المنبع – تركيا – خلال المستقبل المنظور خصوصا بعد إنشاء السدود والخزانات التركية المفرطة على نهري دجلة والفرات وآخرها سد اليسو وبعد أن كان العالم ينظر الى النفط في عام (1973) ليس فقط بأعتباره سلعة أساسية بل أيضا شرطا أساسيا للأستقرار الأقتصادي العالمي ، أصبحت هذه النظرة تنطبق بشكل أكثر وضوح على المياه في المناطق الجافة ومنها العراق .

((المصادر))

أولا/ الكتب:-

1- القرآن الكريم .

2- أحمد عبدالكريم سلامة ، قانون حماية البيئة (دراسة تأصيلة في الأنظمة الوطنية والأتفاقية) ،الطبعة الأولى ،دار النهضة العربية ، القاهرة ،1997.

3-جلال عبدالله معوض ، مياه الفرات والعلاقات العربية التركية ،دار النهضة العربية، القاهرة ،1991 .

4- جورج حجار ، العولمة والثورة – شعبي سيحكم، دار بيسان للنشروالتوزيع والأعلام ، بيرت ، 2000.

5-حامد سلطان ،القانون الدولي العام في وقت السلم ،الطبعة الثالثة ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،1968.

6- حبيب عائب ، المياه في الشرق الأوسط ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والأسترتيجية ، القاهرة ، 1996.

7- داليا أسماعيل محمد ، المياه والعلاقات الدولية (دراسة في أثر أزمة المياه على طبيعة ونمط العلاقات العربية التركية) ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2006 .

8- روبنس فيليب ، تركيا والشرق الأوسط ، ترجمة ميخائيل نجم خوري ، الطبعة الأولى ، دار قرطبة للنشر ، القاهرة ، 1992 .

9- رياض حامد الدباغ مشكلة المياه في العراق ، مجموعة باحثين مشكلة المياه في الشرق الأوسط ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1994.

10- ريتشارد نيكسون ، الفرصة السانحة ، ترجمة أحمد صدقي مراد ، دار الهلال ، القاهرة ، 1992.

11- زكريا السباهي ، المياه في القانون الدولي وأزمة المياه العربية ، الطبعة الأولى ، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق ، 1994 .

12- زياد خليل الحجار ، الأمن المائي و الأمن الغذائي العربي – المياه في الشرق الأوسط وشمال افريقيا بدائل الحروب والتنمية ، دار النهضه العربية ، بيروت ، 2009 .

13- صلاح الدين عامر ، مقدمة لدراسة القانون الدولي العام ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1995 .

14- عبد الأمير كاظم زاهد المياحي ، المياه وأحكامها في الشريعة الأسلامية – التصور والحلول – ، بيت الحكمة ، بغداد ، 2003.

15- عبدالعزيز شحاذة المنصور ، المسألة المائية في السياسة السورية تجاه تركيا ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2000.

16- عصا م العطية ،القانون الدولي العام ،الطبعة الخامسة ،كلية القانون ، جامعة بغداد، 1992.

17- عدنان حسين الحاج ، التحدي الحضاري العربي – رسالة في السلام والإنماء لمواجهة كافة التحديات – ، مؤسسة الرحاب الحديثة ، (بلا مكان النشر) ، 1998 .

18- علي جمالو ، ثرثرة فوق الفرات (النزاع على المياه في الشرق الأوسط) ، الطبعة الأولى ،

رياض الريس للكتب والنشر ، بيروت ، 1996 ،

19- مصطفى عبدالرحمن ، قانون أستخدام الأنهار الدولية في الشؤون الملاحية ، دار النهضه العربية ، بيروت ، 1992.

20- نبيل روفائيل ، الإدارة الرشيدة للموارد المائية لتحقيق الأمن المائي العربي ، المؤتمر الدولي الثامن حول الأمن المائي ، مركز الدراسات العربي الأوربي بالتعاون مع المفوضية الأوربية ، جامعة الدول العربية ، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة مجلس وزراء الداخلية العرب ، مجلس المياه العالمي ، وزارة البحث العلمي بجمهورية مصر العربية ، القاهرة ، 2000.

21- واثق رسول ، محمد شحرور ، الهياكل المؤسسة العربية القطرية والأقليمية ، وثائق الأستراتيجية القومية العربية في مجال موارد المياه مع حلول القرن الحادي والعشرون ، المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة ، الجمهورية العربية السورية ، دمشق ، 1996 .

22- وليد رضوان ، مشكلة المياه بين سوريا وتركيا ، الطبعة الأولى ، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع ، بيروت ، 2006 .

ثانيا / الرسائل والأطاريح الجامعية

1- فتحي علي حسين ، الموارد المائية و العلاقات الأقليمية في الشرق الأوسط ، رسالة ماجستير غير منشورة ، مقدمة الى كلية الأقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة ، 1994 .

2- عبد الهادي العشري ، الأختصاص في حماية البيئة البحرية من التلوث ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة الزقازيق ، 1988 .

3- صالح عطية سليمان ، أحكام القانون الدولي في تأمين البيئة البحرية ضد التلوث ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة الاسكندرية ، 1982 .

4- نضال احمد بدر بدر ، الأبعاد الجيوسياسية لمشكلة المياه حوض نهر الفرات وأثرها على العلاقات التركية السورية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، مقدمة الى كلية الأداب والعلوم الأنسانية ، جامعة الأزهر ، غزة ، 2012 .

5- هشام حمزة ، الأنتفاع المشترك بمياه الأنهار الدولية في ضوء مبادئ القانون الدولي للمياه مع دراسة خاصة للنظام القانوني للأنتفاع المشترك بالموارد المائية لحوض النيل ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، مقدمة الى كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2012 .

ثالثا / التقارير والابحاث العلمية المنشورة :-

1- الحياة 2006/10/4 ، سد اليسو سيضر ثلث الأراضي الزراعية العراقية .

2- أندرو مانجو ، تركيا والعرب بعد حرب الخليج ، الباحث العربي ، العدد (27) ، لندن ، بدون دار النشر ، 1991.

3- الأسكوا ، قضايا المياه والطاقة في دول الأسكوا ، ديسمبر / كانون الاول ،2000.

4- تقرير السكان والتنمية ، العدد الأول ، ((ندرة المياه في العالم العربي)) ، الأمم المتحدة ، اللجنة الأقتصادية و الأجتماعية ، آسيا ، الأسكوا ، 2002 .

5- حازم الببلاوي ، وفرة في الطاقة وندرة في المياه العربية ، المياه في عالم متغير ، مجلة السياسة الدولية ، العدد (158) ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية ، القاهرة ، 2004 .

6- شكراني الحسين ، العدالة المائية من منظور القانون الدولي رؤى أستراتيجية ، العدد الرابع ، مركز الأمارات للدراسات والبحوث الأستراتيجية ، أبو ظبي ، 2013 .

7- صلاح الدين عامر ، أتفاقية الأمم المتحدة لقانون أستخدام المجاري المائية الدولية في الأغراض غير الملاحية ، إدارة المياه في عالم متغير ، مجلة السياسة الدولية ، العدد (158) ، مركز الأهرام للدراسات السياسية والأسترتيجية ، القاهرة ، 2004 .

8- ريان ذنون العباسي ، مشروع سد اليسو وتأثيره على الوضع الأقتصادي للعراق ، مركز الدراسات الإقليمية 5(12) ، جامعة الموصل ، 2012 .

9-محمود رهيب السيد ، الحقوق العربية حول منابع دجلة والفرات ، مجلة النيل ، العدد (65) الهيئة العامة للأستعلامات وزارة الاعلام ، القاهرة ، (بلا تاريخ).

10- محمود عبد الفضيل ، مشاريع الترتيبات الأقتصادية الشرق أوسطية – التصورات – المحاذير – أشكال المواجهة ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (179) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1994 .

11- مساعد عبد العاطي شتيوي ، الضوابط القانونية الحاكمة لإنشاء المشروعات المائية على الأنهار الدولية ((دراسة تطبيقية على حوض النيل)) ، آفاق أفريقية ، المجلد (11) ، العدد (39) ، كلية الحقوق ، جامعة القاهرة ، 2013 .

12- منيب الرفاعي ، واقع مشكلة المياه بين سوريا والعراق و تركيا ، صوت فلسطين ، العدد (240) ، غزة ، 1996 .

13- نوار جليل هاشم ، سيناريو الصراع والتعاون على المياه بين العراق وتركيا بعد إنشاء سد اليسو التركي على نهر دجلة ، مجلة المستقبل العربي ، العدد (359) ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 2009 .

رابعا/ التقارير المنشورة على شبكة الأنترنيت :-

1- أحمد صبري ، حملة دبلوماسية عراقية لشرح مخاطر سد اليسو التركي على الزراعة في العراق ، جريدة الغد 2006/11/14 ، منشور على موقع (www.alghad.10.html)

2- أخبار البيئة : أنشاء سد اليسو على نهر دجلة سيخفف الوارد المائي الى العرق في 2006/8/27 ، منشور على موقع (www.4eco.com.html)

3- أعمال القرن (21) ، منشور على موقع منظمة الأتحاد

http//www.unep.org/arabic/conferences/wssd/agenda21/chapp tert_18.pdf) accessed octoberq , 2012).

4- الموارد المائية : بلدنا مقبل على التصحر والجفاف ، تركيا تباشر ببناء سد يحرم العراق من نصف مياه نهر دجلة منشور على موقع

(www.iraq4allnews.dxindex.php? Sec=home)

5- بريطانيا تدعم مشروع بناء سد على دجلة ، منشور على موقع

(www.alhramain.com/tex/alraseed/960/qazaya/3.htm)

6- عبد الغفار رشدي ، القانون والسدود ، القاهرة ، 6يونيو 2013 ، منشور على موقع

(www.aharam.org.eg)

7- قواعد هلسنكي ، منشور على موقع معهد القانون الدولي

htt://www.mpil-))
de/sharrd/data/pdf/8helsinki_rules_on_the_water_of
international _ rives _ial. Pdf) , sccessed Januar 6 ,2012))

8- ميدل أيست أون لاين : سد تركي على دجلة يغضب السكان ، 2004/6/28 ، منشور على موقع

(www.middlr-east-online.com/featnres/?id=37663.)

9- مبادئ القانون الدولي للمياه المشتركة منشور على موقع .

http:www.internationalwaterlaw.org.org/bibliography/un/amr-del-palat-Report.pdf) , accessedJuly 22,2013

10- نهر الخاصة يتعرض للجفاف والمساحات الخضر تتراجع في كركوك ، منشور على موقع .

www.alitthad.com/paper.php/name=news&file=article&sid=112003

11-خارطة توضح الموقع الجغرافي لسد – اليسو التركي ،منشور على موقع www.marfa.org/index.php/

Abstract

The concept of – Value of water – is more complicated than the volume of financial and economic evaluation , and It includes other social and cultural and historical and environmental dimensions .

Iraq must oblige with the basics of Islamic Doctrine and principles of International law to offer the sources of his International water from the neighbor Turkey , and the Iraqi Decision maker must oblige politically and joining in following new programs on higher levels to evaluate the water resources and It‘s development and doing Campaigns to improve the general awareness and re-active the cooperation between the administration and people and establishing societies and associations for water users and joining private sector in management .

The Iraqi Decision – Maker must understand that the negotiation must be done on the basis of different advantages exchange (Iraqi Oil in return for water coming from Turkey)that must be with clear properties strategic and many cause to treat the shortage of water resources in limited period , but it must transfer to pressure paper by origin country – Turkey – through the visible future particularly after establishing excess Turkish Dams and Tanks on Tigris and Euphrates rivers , and last one is Aliso Dam , and after the world saw the oil on year 1973 not only as essential Good but also basic condition to the stability of International economic , this vision was being used clearly on water in dry regions such as Iraq .